سلسلة التعريف بالإسلام وبرسوله صلى الله عليه وسلَّم

العدد الثاني

# صِفَةُ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ

## فِي صَحِيحِ الإِمَامِ البُخَارِيِّ

مِنَ النّسخَةِ الأصلِيَّة للطبعَةِ السُّلطَانيَّة
والشَّكل الكَامِل للأَحَادِيث

جمعها وشرحها وخرّج أحاديثها
الدكتور / نادر محمد إسماعيل

سلسلة التعريف بالإسلام وبرسوله صلى الله عليه وسلم

العدد الثاني

القاهرة

الطبعة الأولى 1446 هـ - 2025 م

## مقدمة

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين ، وخاتم النبيين ، ومُربِّي أعظم الرجال أجمعين ، وعلى آله الطيبين الطاهرين .

أما بعد

فهذا مختصر مفيد لصِفة صلاة النبي ﷺ كما جاءت في صحيح الإمام البخاري، قمت بجمعها وشرحها وتخريج أحاديثها، راجياً من الله تعالى أن تكون عونًا ومُرشِدًا على تحقيق قوله ﷺ: " صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي " ( أخرَجَهُ البُخَارِيُّ، رقم 6008 ).

وقد تيسَّر لي بعون الله تعالى الحصول على نسخة أصليّة من الطبعة السلطانية، والتي عدَّها أهل هذا الفن أصحّ طبعة لصحيح الإمام البخاري، وأصل هذه النسخة محفوظ في مكتبة راغب باشا بتركيا ( رقم 4 – 1 / 2088 ، 9 – 5 / 2088 ).

وبذلك يمكننا القول إن هذه الرسالة المختصرة التي بين أيدينا لصفة صلاة النبي ﷺ قد توفر لها نوعان من الصِّحَّة: الأوَّل: أن مَادتَها مستقاة من صحيح الإمام البخاري، والثاني: أنها اعتمدت على أصحّ طبعة لصحيح البخاري.

والله أسأل أن يجعل عملنا هذا خالصًا لوجهه وابتغاء مرضاته، وسببًا يوصلنا إلى نيل شفاعته ﷺ يوم القيامة، آمين.

د . نادر محمد إسماعيل

## التعريف بالطبعة السلطانية

رغـم كَثْرَةِ طَبعَاتِ " صَحِـيحِ البُخَـــارِيّ " إلَّا أنَّ أصَحَّ وأنفَسَ طَبعَة هِيَ الطبْعَة السُّلطانيَّة، وهِيَ التِي أمَرَ السُّــلطَان عبد الحميد الثاني[1] بطِبَاعَتِهَا، في المَطبَعَة الأمِيرِيّة ببُولاق سَـــنَة 1311هـ، وتَمَّتْ سَنَة 1313هـ في تِسْعَةِ أجزَاء، وقَدِ اعتَمَد مُّصَحّحو تلك الطبْعَة في تَصحِيحِهَا عَلَى نُسْخَةٍ شَدِيدَة الضَّبطِ بَالِغَة الصِّحَّة، وهِيَ النُّسْخَة اليُونِينِيَّة[2] المَحفُوظَة في الخزَانَة المُلُوكيَّة في الأستَانَة، لِمَا هِيَ مَعرُوفَة بهِ مِنَ الصِّحَّةِ القَلِيلَةِ المِثَالِ[3].

---

(1) هُوَ السُّلطان عبد الحميد الثاني ابن السُّلطان عبد المجيد، تَولَّى عبد الحميد سَلطَنَة الدولة العُثمَانيَّة سَنَة 1876م، وظَلَّ في السَّلطنة حتَّى تمَّ خَلْعهُ مِنهَا عام 1909م عَلَى يد جَمَاعَة الاتحَادِ والترقِّي. ( للمزيد انظر: مقدمة الدكتور محمد حرب لكتاب مُذكرات السلطان عبد الحميد، ص ص 17 / 31 ).

(2) نِسبَةً إلى الحَافِظ أبي الحسين شَرَف الدين علي بن محمد بن أحمد اليُونِينِيّ الحَنبَليّ، أحَدُ الأئمّةِ، سَمِعَ مِنهُ خَلْقٌ مِنَ الحُفَّاظِ كالبرزاليّ وشمس الدين الذَّهبيّ، تُوُفِّي سَنَة 701 هـ. ( للمزيد انظر: تذكرة الحفاظ 4 / 1500 ، شذرات الذهب 8 / 8 – 9 ).

(3) انظر: صحيح البخاري، الطبْعَة السُّلطانيَّة، مصر، مَطبَعَة بُولَاق، 1311هـ - 1313هـ، مِنْ تَقدِيمِ الشيخ حَسُّونَة النَّواوِي 1 / 2. ويُفهَم مِنْ كَلَامِ الشيخِ حَسُّونة النَّواوِي في تَقديمِهِ للطبعَة السُّلطَانيَّة أنَّهُم اعتَمَدُوا عَلى النُّسخَة اليونِينِيَّة، لَكِن يُصرِّح مُصحِّحو السُّلطَانيَّة في تَقدِيمِهِم أنَّهُم اعتَمَدُوا عَلى نُسخَةٍ شَدِيدةِ الضَّبطِ بَالغَة الصِّحَّة مِن فُرُوعِ النُّسخَة اليُونِينيَّة. ( انظر: الطبعة السُّلطانيَّة 1 / 3 ). وقد حَلَّل الأستاذ صلاح فتحِي هَلَل هَذهِ المَسأَلة في بَحْثٍ مَاتِعٍ بِعُنوَان: " تَحرِيرُ الأصلِ المُعتَمَدِ في الطَّبعَة السُّلطَانِيَّة مِن صَحِيحِ البُخَارِيّ " وتَوَصَلَّ مِنْ خِلالِ استِقرَائِهِ للطَّبعَة السُّلطَانِيَّة إلى أنَّهَا لم تُطبَع عَلَى الأصلِ اليُونِينِيّ مُبَاشَرَةً، وإنَّمَا عَنْ فَرْعَينِ جَلِيلَينِ عَنهُ هُمَا: نُسخَة الشيخ عبد الله بن سَالِم البَصرِيّ، وتُسمَّى عِندَهم تَسمِيَات، مِثلَ: الأصل، الأصل المُعتَمَد، نُسخَة عبد الله بن سَالِم، مِن هَامِش الأصل، وهِي عُمدَتهُم في الطَّبعَة. والثانِي: نُسخَة القسطلّانيّ التي ذَكَرَهَا في شَرْحِهِ. ( للمزيد انظر: تَحرِيرُ الأصلِ المُعتَمَد في الطَّبعَة السُّلطَانِيَّة، ص ص 17 – 19 ). أمَّا القسطلانيّ فقد اعتَمَد بِدَورِهِ عَلَى فُرُوعٍ مُقَابَلَة عَلَى الأصلِ الأصِيل لليُونِينيَّة، ومِنْ أجَلِّهَا الفَرع الجَلِيلِيّ الذِي رُبَّما فَاقَ الأصلَ، وهُوَ الفَرْع المَنسُوب للإمام شمس الدين محمد بن أحمد المزّيّ الغزوليّ، فَلِهذَا اعتَمَد القسطلاني عَلَيهِ في شَرْحِهِ لِصَحيحِ البُخَارِيّ، حَيثُ يَقُولُ: " فلِهَذَا اعتَمَدتُ في كِتَابةِ مَتنِ البُخَارِيّ في شَرحِي هَذَا عَلَيهِ، ورَجَعتُ في شَكلِ جَمِيعِ الحَدِيثِ وضَبطِهِ إسْنَادًا ومَتنًا إلَيهِ، ذَاكِرًا جَمِيعَ مَا فِيهِ مِنَ الرِّوَايَاتِ، ومَا في حَوَاشِيهِ مِنَ الفَوَائدِ والمُهمّات ". وبَعدَ انتِهَاء القسطلاني مِنْ شَرحِ البُخَارِي عَثَر عَلَى المُجَلَّد الأخِيرِ مِنَ الأصلِ اليُونِينِيّ، ثُمَّ بَعدَ ذلك وَجَدَ الجُزءَ الأوَّلَ مِنَ الأصلِ اليُونِينِيّ يُنَادَى عَلَيهِ للبَيعِ بِسُوقِ الكُتُبِ فَعَرفَهُ وأحضَرَهُ، فَقَابَلَ عَلَيهِ مَتْن شَرْحِهِ لِصَحِيحِ البُخَارِي. ( انظر: مقدمة القسطلّانيّ لكتاب إرشاد الساري لشرح صحيح البُخَارِيّ 1 / 57 - 58 ). ولِهذَا فَقَد

ثمَّ أصــدَرَ السُّــلطَان عبد الحميد أمْرَهُ إلى مَشــيَخَةِ الأزهَرِ، بأنْ يَتَولَّى قِرَاءَة المَطبُوعِ بَعدَ تَصــحِيحِهِ في المَطبَعَةِ جَمْعٌ مِنْ أكَابرِ عُلَمَاءِ الأزهَرِ الأعلَامِ، الذِين لهُم في خِدمَةِ الحَدِيثِ قَدَمٌ رَاسِخَةٌ، عَلَى رَأسِهِم الشيخ حَسُّونَة النَّوَاوِيّ الحَنَفيّ ( ت 1924م ) شَيخ الأزهَرِ، والشيخ سليم البِشْرِي، شيخ السَّادَة المَالِكيَّة بالأزهَرِ، والشيخ يوسف النّابلسِيّ، شيخ السَّادَة الحَنَابلَة بالأزهَرِ، والأستاذ السيد عَلَي البِبلَاويّ، مِنْ عُلمَاءِ المَالِكيَّةِ بالأزهَر، ونَقِيب السَّادَة الأشرَاف، والأستاذ الشيخ بَكرِي عَاشُور الصَدفيّ، مِنْ عُلمَاءِ السَّادَة الحَنَفيّة بالأزهَرِ، ومُفتِي بَيْت مَالِ مِصْر والمَجلِس الحَسْبِيّ، وغيرهم مِنْ عُلَمَاءِ الأزهَرِ، وعددهم الإجمَالي 16 عالِمًا[4].

وبذلك أصبَحَتْ تلك الطَّبعَة - كَمَا يقُولُ الشيخُ حَسُّونَة النَّوَاوِيّ -: " هِيَ المُعَوَّل عَلَيهَا في الصِّحَّةِ والاعتِبَارِ"[5].

ولمَّا كَانَتْ الطبْعَة السُّلطانيَّة عَزِيزَة ونَادِرَة الوُجُودِ اليَوم[6]، فقَد قَامَتْ بَعضُ دُورِ النَّشرِ بإِعَادَةِ طِبَاعَتِهَا مَرَّةً أُخرَى، ونَذكُر مِنْ تلك الطّبعَات: الطبْعَة التِي نَشَرَتهَا جَمعِية المِكنز الإسلامِي بالقَاهِرة سنة 1421هـ، وطبْعَة دَار طَوق النَّجَاة ببيروت سنة 1427هـ، وطبْعَة مَكتبة الرُّشد بالرِّياض[7]، بالإضَافَة إلى طبْعَة دَارِ التأصِيلِ بالقَاهِرَة[8].

كُنتُ حَرِيصًا في إعدَادِي لهذِه الرسَالةِ عَلَى الجَمْعِ - فِيمَا يَتَعَلَّق بِروايَاتِ البُخَارِي - بَينَ مَا أثبَتَهُ مُصَحّحُو السُّلطَانيَّة فِي الحَواشِي، وبَينَ مَا جَاءَ عِندَ القسطلانيّ، رغم أنَّ الاختلافَاتِ كَانَتْ ظَاهِرَة بَينَهُمَا في كَثِيرٍ مِن المَواضِعِ كَمَا سَتَرَاهُ.

(4) انظر: مُقدِّمة التحقيق للطبعة السُّلطانيَّة 1 / 3 – 4.

(5) انظر: مُقدِّمَة التحقيق للطبعة السُّلطانيَّة 1 / 3.

(6) تَجدُرُ الإشَارَةُ إلى أنَّ أصلَ النُّسخَةِ الرَّقمِيَّة الأصليَّة مِنَ الطبْعَةِ السُّلطانيَّة، والتي أنقُلُ عنهَا في هَذَا الكِتَابِ مَحفُوظ في مَكتَبةِ راغب باشا بتركيا، رقم ( 4 -2088/1 ، 9-2088/5 ).

(7) صَدَرت تلك الطبعة بعناية أبي عبد الله عبد السلام بن محمد بن عمر علّوش، ط2، 1427هـ - 2006م.

(8) وهِيَ الطبعة الأُولَى للدَّارِ، صَدَرت سَنَة 1433هـ - 2012 م، في 10 مجلدات.

## رموز أسماء الرّواة في الطبعة السلطانية

تَجدُرُ الإشَارَةُ إلى أنَّ مَشيَخَةَ الأزهَرِ قد بَذلَت جُهدًا كَبِيرًا في تفسِيرِ رُمُوز أسمَاءِ الرُّواةِ بالنُّسَخِ التِي اعتَمَدُوا عَليهَا لإخرَاجِ الطبْعَةِ السُّلطانيَّة، وكَانَ تفسِيرُ تلك الرُّمُوزِ عَلَى النحو التالي:

(1) **" ه "** لأبي ذَرّ الهَرَوِيّ.

(2) **" ص "** للأصِيلِيّ.

(3) **" س "** لابن عساكر.

(4) **" سـ "** للمُستَمْلِيّ.

(5) **" ط "** لأبي الوقت.

( 6) **" هـ "** للكُشْمَيْهَنِيّ.

( 7) **" حـ "** للحمَوِيّ.

(8) **" حسـ "** للحَمَوِيّ والمُستَملِيّ.

(9) **" ع "** ولعلَّهَا لابن السَّمعَانِيّ.

(10) **" ج "** ولعلَّها للجُرجَانِيّ.

(11) **" ق "** ولعلَّهَا للقَابِسيّ أو أبي الوقت.

(12) **" حهـ "** للحَمَوِيّ والكُشْمَيْهَنِيّ.

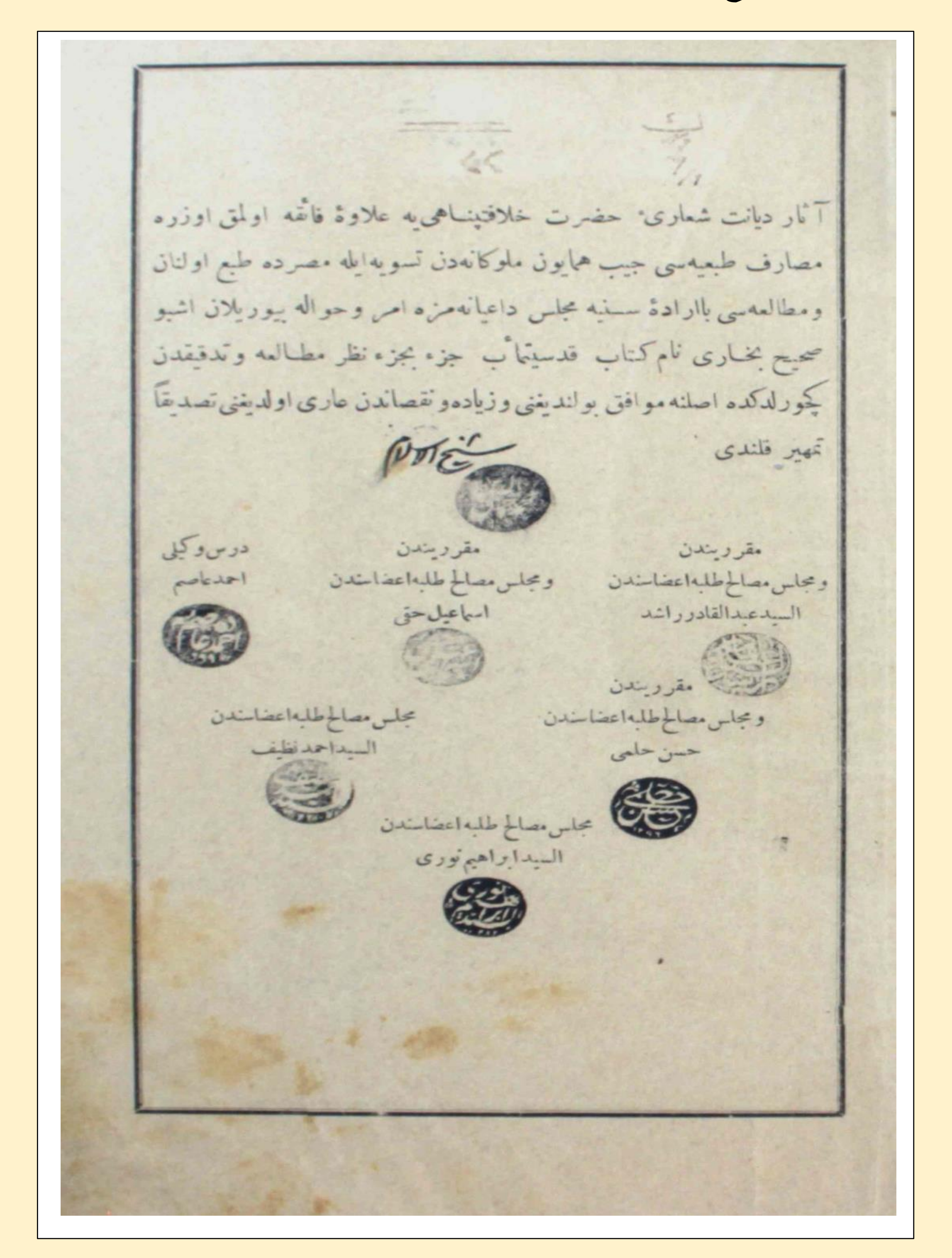
(13) **" ك "** لكَرِيَمة.

(14) **" لا "** إشَارَة إلى سُقُوطِ الكَلِمَة المَوضُوعَة عَلَيهَا " لا " عِندَ أصحَابِ الرَّمزِ الذِي بَعدَهَا، وقد يُوجَد في آخِر تلك الجُملَة التِي عَلَيهَا " لا " لفظ " إلى " إشَارَة إلى آخِر السَّاقِطِ عِندَ صَاحِب الرَّمزِ.

(15) **" صحـ "** إشَارَة إلى صِحَّة سَمَاع هَذهِ الكَلِمَة عِندَ المَرمُوزِ لهُ أو عِندَ الحَافِظ اليُونِينِيّ. ( انظر: الطبعة السلطانية 1 / 5 ، 4 / 1 ).

وكُنتُ دَومًا أرجِعُ إلى القَسطلانيّ عِندَ تَحقِيقِ هَذهِ الرُّمُوز للتأكد مِنهَا ومِنْ مُطَابقتِهَا لِمَا جَاءَ بالطبْعَة السُّلطانيَّة، وكانت هُنَاك اختِلَافَات وَاضِحَة.

## نَمَاذِج مِنَ النُّسخَةِ الأَصلِيَّة لِلطَّبْعَةِ السُّلطَانِيَّة



آثار ديانت شعارئ حضرت خلافتپناهي‌يه علاوهٔ فائقه اولمق اوزره
مصارف طبعيه‌سي جيب همايون ملوكانه‌دن تسويه‌ايله مصرده طبع اولنان
ومطالعه‌سي بااراده‌ٔ سنيه مجلس داعيانه‌مزه امر وحواله بيوريلان اشبو
صحيح بخاري نام كتاب قدسيتمآب جزء بجزء نظر مطالعه وتدقيقدن
چكورلدكده اصلنه موافق بولنديغي وزياده ونقصاندن عاري اولديغي تصديقاً
تمهير قلندي

شيخ الاسلام

مقرريندن
ومجلس مصالح طلبه اعضاسندن
السيد عبد القادر راشد

مقرريندن
ومجلس مصالح طلبه اعضاسندن
اسماعيل حقي

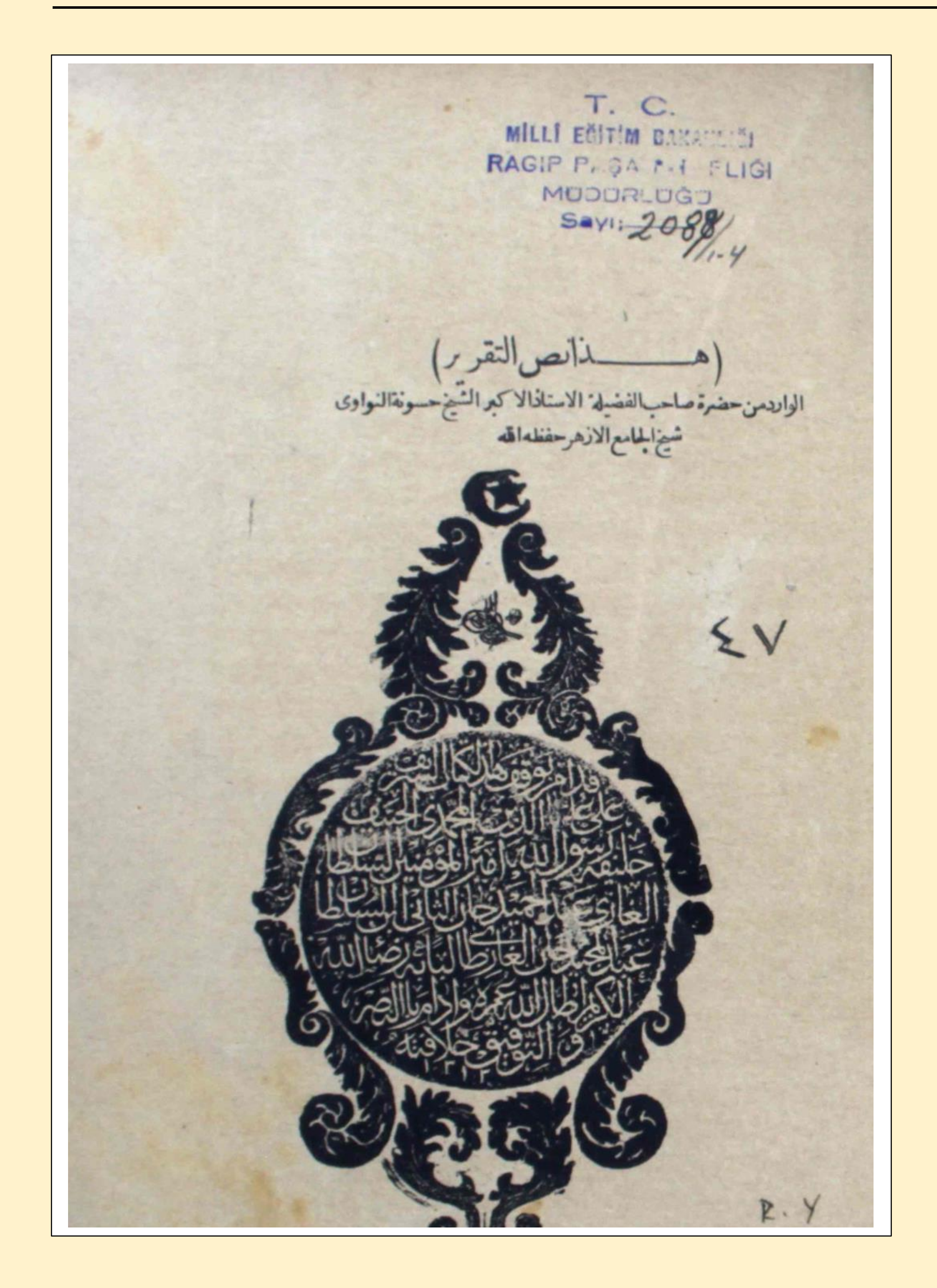
درس وكيلي
احمد عاصم

مقرريندن
ومجلس مصالح طلبه اعضاسندن
حسن حلمي

مجلس مصالح طلبه اعضاسندن
السيد احمد نظيف

مجلس مصالح طلبه اعضاسندن
السيد ابراهيم نوري

تَصدِيق عُلمَاءِ
الدَّولةِ العُثمَانيَّة
عَلَى الطَّبعَةِ
السُّلطانيَّة





(هـــــذا نص التقرير)

الوارد من حضرة صاحب الفضيلة الاستاذ الاكبر الشيخ حسونة النواوى
شيخ الجامع الازهر حفظه الله



تَقرِير الشيخ حَسُّونَة النَّواوِيّ شَيخ الأزهَرِ عَنِ الطَّبعَةِ السُّلطانيَّة

## تَابِع تَقرِير شَيخ الأزهَرِ عَنِ الطَّبعَة السُّلطانيَّة






الحمد لله رفع منار السنة النبويه وأعلى مكانها ووفق من اصطفاه من خلقه لخدمتها فشاد وابنيانها
والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين والتابعين لهم
باحسان الى يوم الدين (أما بعد) فان مولانا أمير المؤمنين وخليفة رسول رب العالمين سلطان
البرين والبحرين و إمام الحرمين الشريفين السلطان الأعظم والخاقان الافخم السلطان
ابن السلطان السلطان الغازى (عبد الحميد خان الثانى) نصر الله به الاسلام والمسلمين وأيد بدوام
شوكته الملة والدين وأسعد بوجوده وجوده عموم رعاياه وحف الله بألطافه الصمدانية وعنايته
الربانية ذاته الملوكانية الشاهانية وعظمته وسلطته الهمايونية قد تعلقت إرادته السنية
العلية بأن يعمل بمقتضى سجاياه الطاهرة الزكية فيما يعود على السنة النبويه بالصلاح وعلى
ذاته الشريفة بالبركة والفلاح ففكر أيده الله فى أجل خدمة يسديها للسنة النبوية الحنيفية
فلم ير وفقه الله أكمل من نشر أحاديثها الشريفة على وجه يصح معه النقل و يرضاه العقل وقد
اختار أجله الله من بين كتب الحديث المنيفة كتاب صحيح البخارى الذى اشتهر بضبط الرواية عند
أهل الدراية فأمر وأمره الموفق بأن يطبع فى مطبعة مصر الأميرية لما اشتهرت به من دقة
التصحيح وجودة الحروف بين كل المطابع العربية وبأن يكون طبع هذا الكتاب فى هذه المطبعة
على النسخة اليونينية المحفوظة فى الخزانة الملوكية بالاستانة العلية لما هى معروفة به من الصحة
القليلة المثال فى هذا الجيل وما مضى من الاجيال وبأن يكون جميع ما يطبع من هذا الكتاب
وقفا عاما لجميع الممالك الاسلامية وبأن يتولى قراءة المطبوع بعد تصحيحه فى المطبعة جمع من أكابر
علماء الازهر الاعلام الذين لهم فى خدمة الحديث الشريف قدم راسخة بين الأنام وفى التاسع
عشر من شهر رمضان المبارك من سنة ١٣١٢ للهجرة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة
وأزكى التحية أبلغ صاحب الدولة الغازى أحمد مختار باشا المندوب العالى العثمانى فى القطر
المصرى هذه الاوامر السلطانية الينا لنجمع من حضرات أكابر العلماء الازهريين من يعتمد
عليهم فى هذا الباب ونقوم معهم بهذه الخدمة الشريفة والاعمال المنيفة ثم بعث دولته الينا
بالنسخة اليونينية والنسخ المطبوعة على يد صاحب السعادة عبد السلام باشا المويلحى للمقابلة
عليها كما قضى بذلك الامر الهمايونى الكريم وقد كان وجمعنا ستة عشر ممن عم فضلهم واشتهر
وأبلغناهم هذه الاوامر السلطانية فتلقوها بصدور رحبة وأفئدة فرحة لعلمهم أنها خدمة من
أجل الخدم الدينية وأعظمها قدرا وأكبرها نفعا خصوصا وقد أمر بها جلالة سلطان المسلمين

وحافظ

وحافظ حوزة الدين وأظهروا غاية القبول لهذا العمل المأمول وعلى ذلك جمعنا أيضا ما أمكن جمعه من نسخ هذا الصحيح القديمة من المكاتب العامة والخاصة مما عنى به المتقدمون ضبطا وتصحيحا وبدأنا مع حضراتهم فى العمل بغاية الجد والاجتهاد حتى تمت قراءته ومقابلته فى مدة يسيرة من الزمان مع بذل ما فى الاستطاعة من العناية بضبط الحروف وشكلها وتحرى أسماء الرواة وضبطها وأوجه الروايات فجاء هذا الكتاب الجليل بحمد الله على غاية ما يرام مطابقا لما أراده مولانا أمير المؤمنين وحررنا جدولا بما وجد من الخطا وما بدل به من الصواب وقد صارت هذه النسخة الجديدة التى طبعت بأمر مولانا أمير المؤمنين أيده الله هى المعوّل عليها فى الصحة والاعتبار ولا ننسى فى هذا المقام فضل الافاضل المصححين بالمطبعة الاميرية فانهم بذلوا الوسع فى المراجعة والتدقيق فى التصحيح بما لا مزيد عليه وإن شاء الله تعالى يحصل بنشرها النفع العميم والخير العظيم وتعود بركة ذلك النفع والخير الى من هو السبب الاوّل فيه وهو سيدنا ومولانا الخليفة الأعظم أمير المؤمنين الافخم فان جلالته هو الآمر به والمسدى له جزاه الله عن الاسلام والمسلمين أعظم ما يجازى به إمام عدل فى رعيته وخدم شريعة سيد المرسلين ورفع منار سنته ولا برحت أياديه البيضاء فى خدمة السنة النبوية الغراء مادام النيران وتعاقب الملوان آمين

أما حضرات العلماء الاعلام الذين خدموا صحيح هذا الامام فهم

حضرة الاستاذ الشيخ سليم البشرى شيخ السادة المالكية بالازهر

» الاستاذ السيد على البيلاوى من علماء السادة المالكية بالازهر ونقيب السادة الاشراف بالديار المصرية

» الاستاذ الشيخ أحمد الرفاعى » » وشيخ رواق السادة الفيمة بالازهر

» الاستاذ الشيخ اسمعيل الحامدى » » وشيخ رواق السادة الصعايدة »

» الاستاذ الشيخ أحمد الجيزاوى » » شيخ الجيزاوية »

» الاستاذ الشيخ حسن داود العدوى » » وإمام راتب بالجامع الازهر

» الاستاذ الشيخ سليمان العبد من علماء السادة الشافعية بالازهر

» الاستاذ الشيخ يوسف النابلسى شيخ السادة الحنابلة »

» الاستاذ الشيخ بكرى عاشور الصدفى من علماء السادة الحنفية بالازهر مفتى بيت مال مصر والمجلس الحسبى

» الاستاذ الشيخ عمر الرافعى » » مفتى مديرية الجيزة

» الاستاذ الشيخ محمد حسين الابريرى » الشافعية

» الاستاذ الشيخ محمد أبو الفضل الوراق » المالكية

» الاستاذ الشيخ هرون عبد الرازق » »

» الاستاذ الشيخ حسن الطويل » »

» الاستاذ الشيخ حمزة فتح الله مفتش اللغة العربية بالمعارف المصرية

» السيد محمد غانم من أهل العلم الشافعية بالازهر الذين لهم دراية بعلم الحديث

تَابِع تَقرِير شيخ الأزهَرِ
عَنِ الطبعَة السُّلطانيَّة

هذا وقد احتفلنا بيوم ختام هذا الكتاب المستطاب في مركز إدارة الجامع الازهر الانور فحضر في ذلك اليوم المشهود جمع من أكابر العلماء وتليت الادعية الصالحة المقبولة بدوام عرش الخلافة العظمى وتأييد مولانا أمير المؤمنين وخطب فيها البعض من أكابرهم ببيان فضل هذا العمل وفضل الآمر به والعاملين فيه واختتمناها بصالح الدعاء لسيدنا ومولانا أمير المؤمنين وأمن جميع الحاضرين بقلوب سليمة وأفئدة مليئة كلها محبة وولاء وصفاء لعرش الخلافة خلد الله ملك جلالة مولانا أمير المؤمنين فيه على الدوام آمين يوم الاحد ٢٠ صفر سنة ١٣١٣

محل الختم

الفقير حسونة النواوى الحنفى
خادم العلم والفقراء بالازهر

وقد أنشأ هذه القصيدة والتاريخ حضرة العلامة
الفاضل الشيخ سليمان العبد
(أحد الافاضل المشروحة أسماؤهم بالتقرير)

ان رمت تحظى بالقبو * ل وترتقي الشرف الوطيد
فالزم مديحًا للبخا * ري تكتسي العز المديد
واحمد أمير المؤمنيـ * ـن وفضله الفضل المزيد
شاد الشريعة في الانا * م فلا يزال لها يشيد
أحيا السنة خير خلـ * ـق الله للحسنى يريد
عاش الخليفة سالمًا * ولنا به النعمى تزيد
طبع البخاري طبعة * فاقت على الدر النضيد
وأفاضها وقفًا على * من يستفيد ومن يفيد
فنظمت نظمًا قد حوى التاريخ في بيت القصيد
طبع البخاري جيدًا * سلطاننا عبد الحميد

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| ٨١ | ٨٤٤ | ١٨ | ٢٠١ | ١٦٩ |

سنة ١٣١٣

الصَّفحَة الأخِيرَة مِنْ
تَقرِير شَيخِ الأزهَرِ عَنِ
الطَّبعَة السُّلطانيَّة





بسم الله الرحمن الرحيم

قال الشيخ الإمام الحافظ أبو عبد الله محمد بن إسمعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري رحمه الله تعالى آمين

* كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقول الله جل ذكره إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح والنبيين من بعده حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان قال حدثنا يحيى بن سعيد الأنصاري قال أخبرني محمد بن إبراهيم التيمي أنه سمع علقمة بن وقاص الليثي يقول سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه على المنبر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو إلى امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أن الحرث بن هشام رضي الله عنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كيف يأتيك الوحي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أحيانا يأتيني مثل صلصلة الجرس وهو أشده علي فيفصم عني وقد وعيت عنه ما قال وأحيانا يتمثل لي الملك رجلا فيكلمني فأعي ما يقول

(١) بسم الله الرحمن الرحيم باب ٢ سبحانه ٢ عز وجل ٣ الآية ٤ عن ٥ عن ٦ يقول ٧ بدأ بهذا الحديث تنبيها على تصحيح النية والإخلاص من كل أحد ومن العالم والمتعلم وعلى أن طالب الحديث بمنزلة المهاجر إلى رسول الله وليس المراد نفي ذات العمل لأنه حاصل بغير نية وإنما المراد نفي صحته أو كماله وثوابه ٨ أو امرأة ٩ أي غير مقبولة أو غير صحيحة أو قبيحة ١٠ قال ١١ فيفصم ١٢ على مثال رجل

قالت

الصَّفْحَةُ الأُوْلَى مِنَ المُجلَّدِ الأَوَّل للطبعَةِ السُّلطانيَّة ( 6/1 )

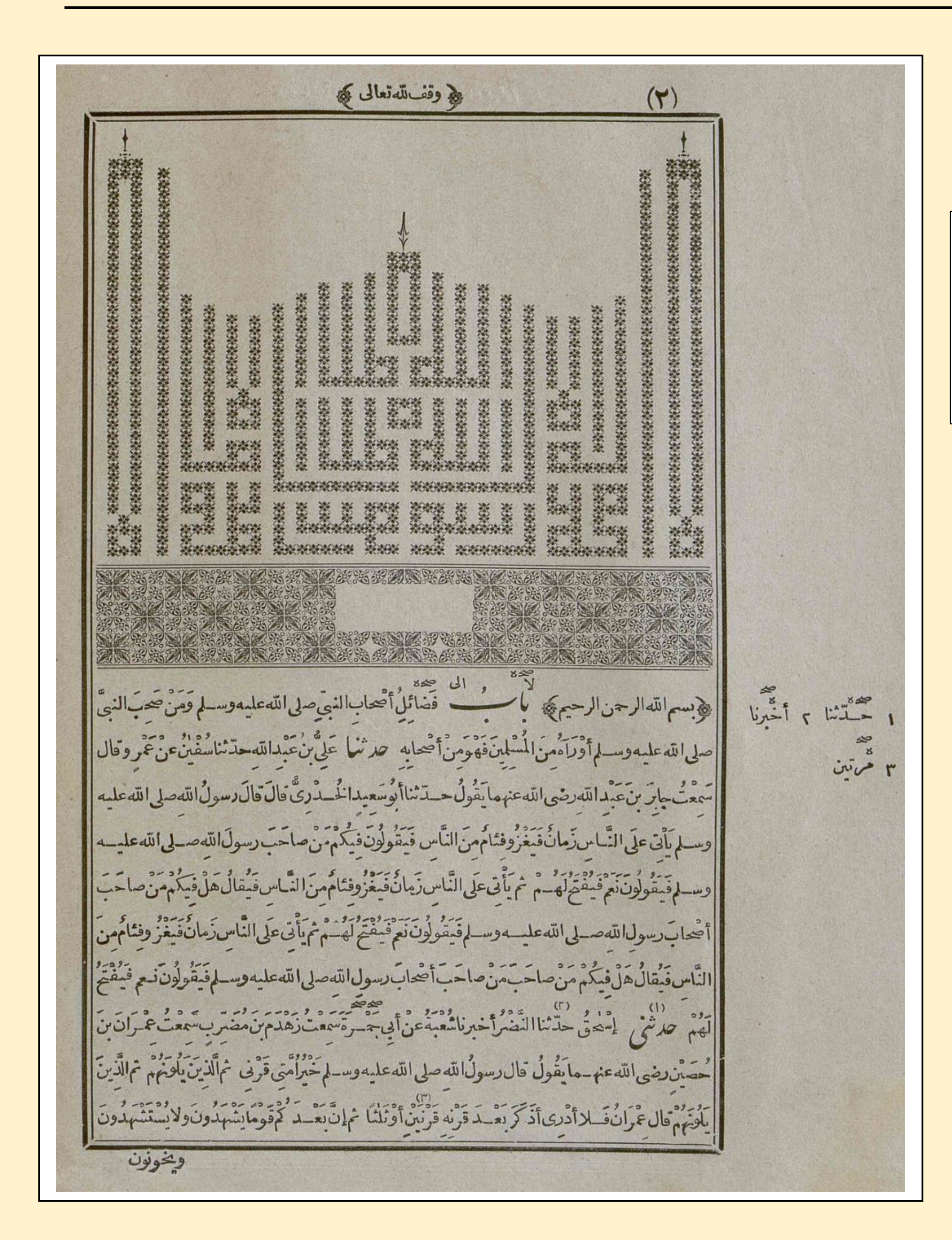
عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل في (١) نواصيها الخير إلى يوم القيامة **حدثنا** قيس
ابن حفص حدثنا خالد بن الحرث حدثنا شعبة عن أبي التياح قال سمعت أنسا (٢) عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال الخيل معقود في نواصيها الخير **حدثنا** عبد الله بن مسلمة عن ملك عن زيد بن أسلم
عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الخيل لثلثة لرجل
أجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر فأما الذي له أجر فرجل ربطها في سبيل الله فأطال لها في مرج
أو روضة وما أصابت في طيلها من المرج أو الروضة كانت له حسنات ولو أنها (٣) قطعت طيلها فاستنت
شرفا أو شرفين كانت أرواثها حسنات له ولو أنها مرت بنهر فشربت ولم يرد أن يسقيها كان ذلك له
حسنات ورجل ربطها تغنيا وسترا وتعففا لم (٤) ينس حق الله في رقابها وظهورها فهي له كذلك ستر
ورجل ربطها فخرا ورياء ونواء لأهل الاسلام فهي وزر وسئل النبي (٥) صلى الله عليه وسلم عن الحمر
فقال ما أنزل (٦) علي فيها إلا هذه الآية الجامعة الفاذة فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة
شرا يره **حدثنا** علي بن عبد الله حدثنا سفين حدثنا أيوب عن محمد سمعت أنس بن ملك رضي الله عنه
يقول صبح رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر بكرة وقد خرجوا بالمساحي فلما رأوه قالوا محمد
والخميس و أحالوا (٧) إلى الحصن يسعون فرفع النبي صلى الله عليه وسلم يديه وقال الله أكبر خربت
خيبر إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين **حدثني** (٨) إبرهيم بن المنذر حدثنا ابن أبي الفديك
عن ابن أبي ذئب عن المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله إني سمعت منك حديثا
كثيرا فأنساه قال ابسط رداءك فبسطت (٩) فغرف (١٠) بيده فيه ثم قال ضمه فضممته فما نسيت حديثا بعد

١ معقود في ٢ ابن ملك
٣ غنا ٤ ولم ينس
٥ رسول الله ٦ أنزل الله
٠ كذا فيهما من غير رقم
٨ فأجالوا ٨ حدثنا
٩ فبسطته ١٠ بيديه

تم بحمد الحكيم الودود الجزء الرابع والاول والسادس والسابع مصححا بقلم ابن مصطفى محمود
مرافقا في تصحيحه من هو بمنزلة بصري أو الساعد لي الفهامة الدراكة حضرة الشيخ نصر العادلي
ويليه الجزء الخامس أوله باب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومجد وشرف وكرم وعظم

الصَّفحَة الأخِيرَة مِنَ المُجلَّد الأوَّل للطَّبعَة السُّلطانيَّة ( 4 / 208 )

بِدَايَة أَحَادِيث المُجلَّد الثانِي مِنَ الطَّبعَة السُّلطانيَّة ( 2 / 5 )



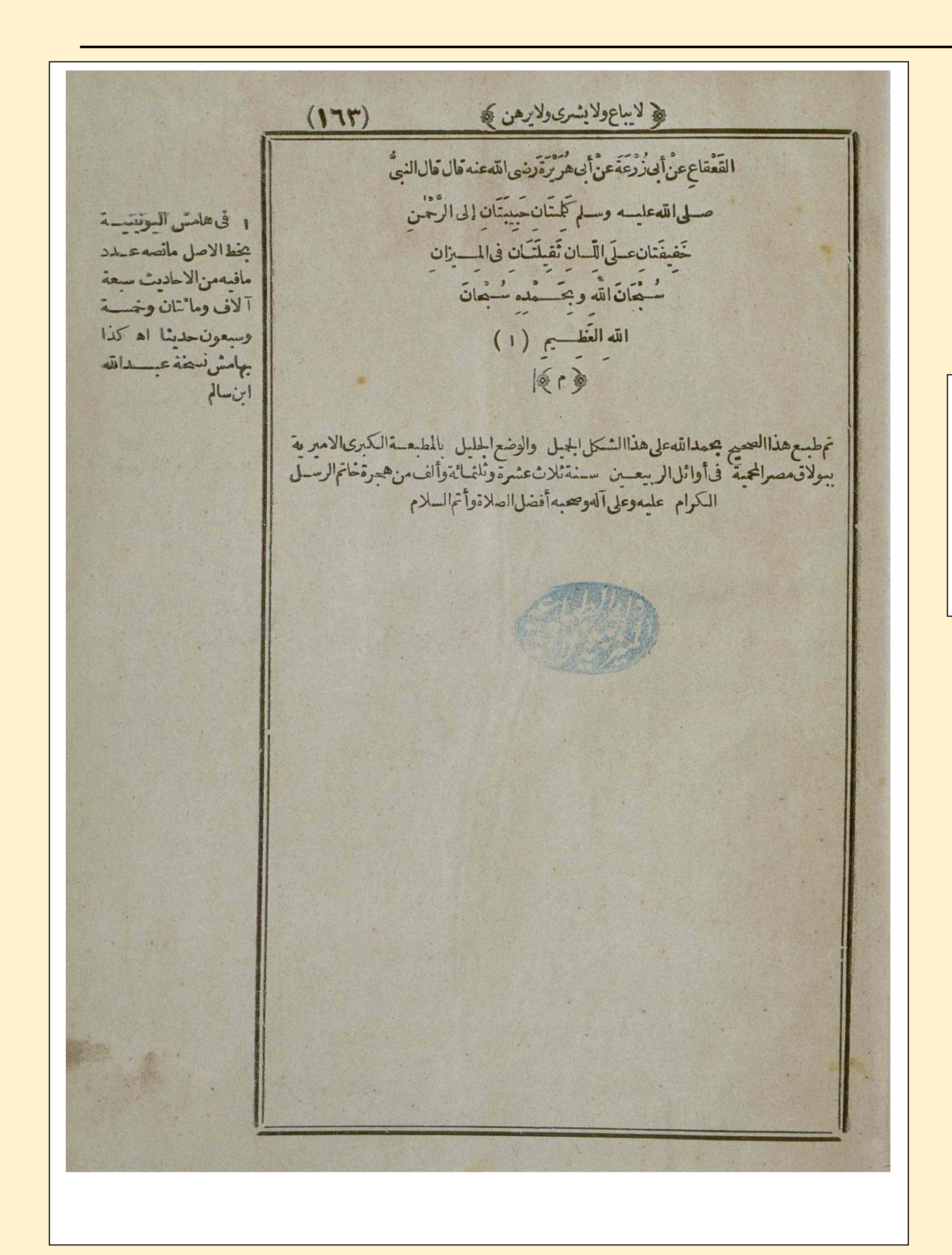


بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ بَابُ فَضَائِلِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَمَنْ صَحِبَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم أَوْ رَآهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَهُوَ مِنْ أَصْحَابِهِ ﴾ حدثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ حدثنا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما يَقُولُ حدثنا أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ فَيَغْزُو فِئَامٌ مِنَ النَّاسِ فَيَقُولُونَ فِيكُمْ مَنْ صَاحَبَ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم فَيَقُولُونَ نَعَمْ فَيُفْتَحُ لَهُمْ ثُمَّ يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ فَيَغْزُو فِئَامٌ مِنَ النَّاسِ فَيُقَالُ هَلْ فِيكُمْ مَنْ صَاحَبَ أَصْحَابَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم فَيَقُولُونَ نَعَمْ فَيُفْتَحُ لَهُمْ ثُمَّ يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ فَيَغْزُو فِئَامٌ مِنَ النَّاسِ فَيُقَالُ هَلْ فِيكُمْ مَنْ صَاحَبَ مَنْ صَاحَبَ أَصْحَابَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم فَيَقُولُونَ نَعَمْ فَيُفْتَحُ لَهُمْ حدثني إِسْحَاقُ (١) حدثنا النَّضْرُ (٢) أخبرنا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ سَمِعْتُ زَهْدَمَ بْنَ مُضَرِّبٍ سَمِعْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ رضي الله عنهما يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ قَالَ عِمْرَانُ فَلَا أَدْرِي أَذَكَرَ بَعْدَ قَرْنِهِ قَرْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا (٣) ثُمَّ إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمًا يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ

ويخونون

١ حدثنا ٢ أخبرنا

٣ مرتين




القَعْقاعِ عَنْ أبى زُرْعَةَ عَنْ أبى هُرَيْرَةَ رضى الله عنه قَال قال النبىُّ
صلى الله عليه وسلم كَلِمَتَانِ حَبِيبَتَانِ إلى الرَّحْمٰنِ
خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسانِ ثَقِيلَتَانِ فى المِيزانِ
سُبْحَانَ الله وبِحَمْدِه سُبْحانَ
الله العَظِيمِ (١)

(م)

١ فى هامش اليونينية بخط الاصل ما نصه عدد ما فيه من الاحاديث سبعة آلاف ومائتان وخمسة وسبعون حديثا اه كذا بهامش نسخة عبد الله ابن سالم

تم طبع هذا الصحيح بحمد الله على هذا الشكل الجميل والوضع الجليل بالمطبعة الكبرى الاميرية ببولاق مصر المحمية فى أوائل الربيعين سنة ثلاث عشرة وثلثمائة وألف من هجرة خاتم الرسل الكرام عليه وعلى آله وصحبه أفضل الصلاة وأتم السلام

الصَّفحَةُ الأخِيرَة مِنَ الطَّبعَةِ السُّلطانيَّة لصَحِيحِ البُخارِيِّ ( 9 / 163 ).

## مَا جَاءَ فِي صِفَةِ طَهَارَتِهِ وَوُضُوئِهِ وَغُسْلِهِ ﷺ

رَوَى البُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: " كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ الخَلَاءَ[9] قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الخُبُثِ[10] وَالخَبَائِثِ "[11].

وعَنْ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: " كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدْخُلُ الخَلَاءَ، فَأَحْمِلُ أَنَا وَغُلَامٌ[12] إِدَاوَةً[13] مِنْ مَاءٍ وَعَنَزَةً[14]، يَسْتَنْجِي بِالمَاءِ[15] "[16].

---

(9) أي: إذَا أرَادَ دُخُولَ الخَلَاءِ. ( انظر: إرشاد الساري 1 / 353 ). والخَلَاءُ: البرَازُ. ( انظر: العين 1 / 441 ). وقِيلَ: الفَضَاء. ( انظر: فتح الباري لابن حجر 1 / 304 ).

(10) هَكَذا في اليُونينيَّة. وللأصِيليّ - كَمَا في فَرعِ اليُونِينيَّة - بإسْكَانِ البَاءِ: " الخُبْثِ ". ( انظر: الطبعة السلطانية 1 / هامش ص 41 ، إرشاد الساري 1 / 353 ). قَالَ النوويُّ: " الخُبثُ: بِضَمِّ البَاءِ وإسكَانِهَا، وهُمَا وَجْهَانِ مَشهُورَانِ في رِوَايَة هَذَا الحَدِيثِ ". ( انظر: شرح النووي على مسلم، ص 332 ). أمَّا عَنِ المَقصُود بالخُبُثِ والخَبَائِثِ فيقُولُ الخطّابيُّ: " الخُبُثُ: جَمْعُ خَبِيثٍ، والخَبَائِثُ: جَمْعُ الخَبِيثَة، تَعوَّذَ باللهِ مِنْ ذُكْرَانِ الجِنّ وإنَاثِهِم، وإنمَّا خَصَّ بذلك الخَلَاء لأنَّ الشَّيَاطِينَ يَحضُرُون الأخلِيَة - وهِيَ مَوَاضِع يُهجَرُ فِيهَا ذِكرُ اسمُ اللهِ - فقَدَّم لهَا الاستِعَاذَة احتِرَازًا مِنهُم ". ( انظر: أعلام الحديث 1 / 237 ). ونقَلَ ابنُ بطّال قَولَ أبي عُبَيْد: إنَّ الخُبُثَ يَعمّ الشَّرَّ، والخَبَائِث: الشَّيَاطِين. ( انظر: شرح صحيح البخاري 1 / 234 ).

(11) أخرَجَهُ البُخَارِيُّ في الوُضُوءِ، بابُ مَا يقُولُ عِندَ الخَلَاء، رقم ( 142 ). مُكرَّر في الدَّعَوَاتِ، بابُ الدُّعاءِ عِندَ الخَلَاءِ، رقم ( 6322 ).

(12) اختَلَفُوا في هَذَا الغُلَام، فقِيلَ: هُوَ ابنُ مَسعُود، وقِيلَ: أبو هُرَيرَة، وقِيلَ: جَابِر بن عبد الله ﷺ. ( انظر: فتح الباري لابن حجر 1 / 303 ).

(13) الإدَاوَةُ: إِنَاءٌ كَالرَّكْوَةِ ونَحوِهَا، يَكُونُ مِنْ جِلْدٍ. ( انظر: تفسير غريب ما في الصحيحين، ص 419 ، فتح الباري لابن حجر 1 / 302 ) .

(14) العَنَزَةُ: كهَيئَةِ عَصًا في طَرَفِهَا الأعلَى زُجٌّ، يتَوَكَّأُ عَلَيهَا الشَّيخُ. ( انظر: العين 3 / 236 ).

(15) نَقَل ابنُ بطّال قَولَ الأصِيليّ: " إنَّ قَولهُ: " يَستَنجِي بِهِ " لَيسَ مِنْ قَولِ أَنَسٍ، إنَّمَا هُوَ مِنْ قَولِ أبي الوَلِيدِ الطيَالِسِيّ ". وهُوَ أحَدُ الرُّوَاةِ عَنْ شُعبَة. ( انظر: شرح صحيح البخاري 1 / 240 ). قُلتُ: جَاءَ عِندَ مُسلِم مَا يُفيدُ أنهُ مِنْ قَولِ أنسٍ ﷺ، فقد رَوَى مُسلِم مِنْ طَرِيقِ خَالِد الحَذّاء عَنْ عَطَاء بن أبي مَيمُونَة عَنْ أَنَسِ بن مَالِكٍ: " أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَخَلَ حَائِطًا، وَتَبِعَهُ غُلَامٌ مَعَهُ مِيْضَأَةٌ، وَهُوَ أَصْغَرُنَا، فَوَضَعَهَا عِنْدَ سِدْرَةٍ، فَقَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ حَاجَتَهُ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا وَقَدِ اسْتَنْجَى بِالمَاءِ ". ( أخرَجَهُ في الطهَارَةِ، بابُ الاستِنجَاءِ بالمَاءِ مِنَ التَّبَرُّزِ، رقم ( 270 ).

(16) أخرَجَهُ البُخَارِيُّ في الوُضُوءِ، بابُ حَمْلِ العَنَزَةِ مَعَ المَاءِ في الاستِنجَاءِ، رقم ( 152 ).

وعَنْ أبِي هُرَيرَة ﷺ قَالَ: " اتَّبَعْتُ[17] النَّبِيَّ ﷺ، وَخَرَجَ لِحَاجَتِهِ، فَكَانَ لَا يَلْتَفِتُ، فَدَنَوْتُ مِنْهُ فَقَالَ: ابْغِنِي[18] أَحْجَارًا أَسْـتَنْفِضْ بِهَا[19] - أَوْ نَحْوَهُ -، وَلَا تَأْتِنِي بِعَظْمٍ وَلَا رَوْثٍ[20]، فَأَتَيْتُهُ بِأَحْجَارٍ بِطَرَفِ ثِيَابِي، فَوَضَعْتُهَا إِلَى جَنْبِهِ وَأَعْرَضْتُ[21] عَنْهُ، فَلَمَّا قَضَى أَتْبَعَهُ[22] بِهِنَّ "[23].

وعَنْ عَائِشَةَ رَضِي اللهُ عنهَا قَالَتْ: " كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْجِبُهُ التَّيَمُّنُ فِي تَنَعُّلِهِ وَتَرَجُّلِهِ[24] وَطُهُورِهِ[25] فِي شَأْنِهِ كُلِّهِ "[26].

**أَمَّا عَنْ صِفَةِ وُضُوئِهِ ﷺ** فقَد جَاءَ ذلك فِيمَا رَوَاهُ البُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ عَطَاءِ بن يَسَارٍ عَنِ ابنِ عبّاسٍ: " أَنَّهُ تَوَضَّأَ فَغَسَلَ وَجْهَهُ، أَخَذَ غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ فَمَضْمَضَ[27] بِهَا وَاسْتَنْشَقَ، ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً

(17) هَكَذا جَاءَ في فَرعِ اليُونِينيَّة مَجزُومًا، وعِندَ القسطلانيّ بِقَطعِ الهَمزَةِ مِنَ الرُّبَاعِي، أي: لَحِقتُهُ. ( انظر: الطبعة السلطانية 1/ هامش ص 42 ، إرشاد الساري 1 / 367 ).

(18) هَكَذا جَاءَ بالوَصلِ في فَرعِ اليُونِينيَّة، وجوَّزَ ابنُ حجر فِيهَا القَطْع، ثُمَّ قَالَ: " وإنْ كَانَ الوَصلُ أليَق بالسِّيَاقِ ". والمَعنَى: اطْلُب لِي. ( انظر: الطبعة السلطانية 1 / هامش ص 43 ، فتح الباري 1 / 307 ).

(19) أستَنْفِض بِهَا: أي أُزِيلُ بِهَا الأذَى، يَعنِي الاستِنجَاء، والنَّفْضُ: أصلُهُ الحَرَكَة والإزَالَة. ( انظر: تفسير غريب ما في الصحيحين، ص 353 ) .

(20) الرَّوْثُ : رَوْثُ ذَاتِ الحَافِر. ( انظر: العين 2 / 160 ). وفي رِوَاية مَنَاقِبِ الأنصَار قَالَ أبو هُرَيرَة: " فَقُلْتُ: مَا بَالُ العَظْمِ وَالرَّوْثَةِ؟ قَالَ: هُمَا مِنْ طَعَامِ الجِنّ ". ( أخرَجَهُ في بابِ ذِكْرِ الجِنّ، رقم 3860 ).

(21) هَكَذا جَاءَ باليُونِينيَّة. وللكُشْمَيْهَنِيّ: " فَاعْتَرَضْتُ ". ( انظر: الطبعة السلطانية 1/ هامش ص 43 ، فتح الباري 1 / 307 ).

(22) أَتْبَعَهُ: أي أَلحَقَهُ، وكَنَى بذلك عَنِ الاستِنجَاءِ. ( انظر: فتح الباري لابن حجر 1 / 308 ).

(23) أخرَجَهُ البُخَارِيُّ في الوُضُوءِ، بابُ الاستِنجَاءِ بالحِجَارَةِ، رقم ( 155 ). مُكرَّر في مَنَاقِبِ الأنصَارِ، بابُ ذِكْرِ الجِنّ، رقم ( 3860 ).

(24) المَعنَى: أي يُحِبُّ التَّيَمُّنَ في لُبْسِ النَّعْلِ وتَسرِيحِ الشَّعرِ. والتَّيَمُّنُ في التَّرَجُّلِ: أنْ يَبدَأَ بالجَانِبِ الأيمَن، وأنْ يَفعَلَهُ باليُمْنَى. ( انظر: فتح الباري لابن حجر 10 / 381 ).

(25) المَعنَى: أي في تَطَهُّرِهِ، بأنْ يَبدَأَ بالشّقّ الأيمَن في الغُسْلِ، وباليَمِينِ في اليَدَينِ والرِّجلَينِ عَلَى اليُسْرَى. ( انظر: إرشاد الساري 1 / 384 ) .

(26) أخرَجَهُ البُخَارِيُّ في الوُضُـوءِ، بابُ التَّيَمُّنِ في الوُضُـوءِ والغَسْـلِ،رقم ( 168 ). وقد ذَكَرنا أطرَافهُ قَبلَ حَاشِيَتَين.

(27) هَكَذا في اليُونِينيَّة. وللأَصِيليّ وابنِ عساكر: " فَتَمَضْمَضَ بِهَا ". ( انظر: الطبعة السلطانية 1 / هامش ص 40 ، إرشاد الساري 1 / 351 ).

مِنْ مَاءٍ فَجَعَلَ بِهَا هَكَذَا، أَضَافَهَا إِلَى يَدِهِ الأُخْرَى فَغَسَلَ بِهِمَا وَجْهَهُ، ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ فَغَسَلَ بِهَا يَدَهُ اليُمْنَى، ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ فَغَسَلَ بِهَا يَدَهُ اليُسْرَى، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ فَرَشَّ عَلَى رِجْلِهِ اليُمْنَى حَتَّى غَسَلَهَا، ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً أُخْرَى فَغَسَلَ بِهَا رِجْلَهُ - يَعْنِي اليُسْرَى - ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ[28] "[29].

وعَنْ حُمْرَانَ[30] مَوْلَى عُثْمَانَ بنِ عَفَّانَ ﷺ: " أَنَّهُ رَأَى عُثْمَانَ[31] دَعَا بِوَضُوءٍ[32]، فَأَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ مِنْ إِنَائِهِ، فَغَسَلَهُمَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ[33]، ثُمَّ أَدْخَلَ يَمِيْنَهُ فِي الوَضُوءِ، ثُمَّ تَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَاسْتَنْثَرَ[34]، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَيَدَيْهِ إِلَى المِرْفَقَيْنِ ثَلَاثًا، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ غَسَلَ كُلَّ رِجْلٍ[35] ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَوَضَّأُ نَحْوَ وُضُوئِي هَذَا وَقَالَ: " مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ

(28) هَكَذَا في اليُونِينِيَّة. ولابنِ عسَاكر: " تَوَضَّأَ " بصِيغَةِ المَاضِي. ( انظر: الطبعة السلطانية 1 / هامش ص 40 ، إرشاد الساري 1 / 351 ).

(29) أخرَجَهُ البُخَارِيُّ في الوُضُوءِ، بابُ غَسْلِ الوَجْهِ باليَدَينِ مِنْ غَرْفَةٍ وَاحِدَةٍ، رقم ( 140 ).

(30) هُوَ حُمْرَان بن أَبَان، مَوْلَى عُثْمَان بن عَفَّان ﷺ، رَوَى عَنهُ، وتَحَوَّلَ إلى البَصرَةِ فَنزَلهَا، وادَّعَى وَلَدهُ أَنَّهُم مِنَ النَّمرِ بن قَاسِط بن رَبِيعَة، وكَانَ كَثِير الحَدِيثِ، قَالَ ابنُ سَعدٍ: " ولم أرَهُم يَحتَجُّونَ بِحَدِيثِهِ ". وقَالَ ابنُ حجر: " ثِقَةٌ، مَاتَ سَنَة 75هـ، وقِيلَ غَيْر ذلك ". ( للمزيد انظر: الطبقات الكبير 7 / 279 ، تقريب التهذيب، ص 270).

(31) هَكَذا في اليُونِينِيَّة. ولِلأَصِيلِيّ وأبي ذرّ: " عُثْمَانَ بنَ عَفَّان ". ( انظر: الطبعة السلطانية 1 / هامش ص 44 ، إرشاد الساري 1 / 379 ).

(32) الوَضُوءُ: المَاءُ عَلَى الأفصَح. ( انظر: التوضيح 20 / 171 ).

(33) ثَبَتَ أيضًا أنَّ النَّبيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَةً مَرَّة كَمَا في حَدِيثِ ابنِ عبَّاسٍ. ( أخرَجَهُ في باب الوُضُوءِ مَرَّةً مَرَّةً، رقم 157 ). كَمَا ثَبَتَ أنهُ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّتَينِ مَرَّتَينِ كَمَا في حَدِيثِ عبد اللهِ بن زَيدٍ. ( أخرَجَهُ في بابِ الوُضُوءِ مَرَّتَينِ مَرَّتَينِ، رقم 158 ).

(34) استَنْشَقَ: بأَنْ جَذَبَ المَاءَ بِرِيحِ أَنْفِهِ. واستَنْثَرَ: بأَنْ أَخرَجَهُ. ( انظر: إرشاد الساري 1 / 379 ).

(35) هَكَذا في اليُونِينِيَّة، وهِيَ رِوَاية الأَصِيلِيّ والكُشْمَيْهَنِيّ كَمَا يقُولُ ابنُ حجر. ولابنِ عسَاكر: " كِلْتَا رِجْلَيْهِ "، وللمُستملِيّ والحَمَويّ: " كُلَّ رِجْلِهِ ". ( انظر: الطبعة السلطانية 1 / هامش ص 44 ، فتح الباري 1 / 320 – 321 ).

وُضُوئِي هَذَا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فِيْهِمَا نَفْسَهُ، غَفَرَ اللهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ[36] "[37].

وعَنْ عَمْرِو بن يَحيَى المَازِنِيّ[38] عَنْ أَبِيهِ: " أَنَّ رَجُلًا[39] قَالَ لِعَبْدِاللهِ بنِ زَيْدٍ[40] - وَهُوَ جَدُّ عُمرِو بنِ يَحْيَى[41] -: أَتَسْتَطِيْعُ أَنْ تُرِيَنِي كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بنُ زَيْدٍ: نَعَمْ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَأَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ[42] فَغَسَلَ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ مَضْمَضَ وَاسْتَنْثَرَ[43] ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ إِلَى المِرْفَقَيْنِ، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ، فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ[44]، بَدَأَ

(36) في رِوَايَة الرِّقَاق: " مَنْ تَوَضَّأَ مِثْلَ هَذَا الوُضُوءِ، ثُمَّ أَتَى المَسْجِدَ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ جَلَسَ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ". ( أخرَجَهُ في بابِ قَولِ اللهِ تَعَالَى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ وَعْدَ اللهِ حَقٌّ فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ الحَيَاةُ الدُّنْيَا وَلَا يَغُرَّنَّكُمْ بِاللهِ الغَرُورُ ﴾ الآية ، رقم ( 6433 ).

(37) أخرَجَهُ البُخَارِيُّ في الوُضُوءِ، بابُ المَضْمَضَةِ في الوُضُوءِ، رقم ( 164 ). مُكرَّر في باب الوُضُوءِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، رقم ( 159 )، وفي الصَّومِ، بابُ سِوَاكِ الرَّطْبِ واليَابِسِ للصَّائِمِ، رقم ( 1934 )، وسَبَقَ تَخرِيجُ طَرفه بالحَاشِيَة السّابِقَة.

(38) هُوَ عَمْرو بن يَحيَى بن عُمَارة بن أبي حَسَن المَازِنِيّ الأنصَارِيّ، سَمِعَ أبَاهُ وعبَّادَ بن تَمِيمٍ وغَيرَهمَا كَمَا يقُولُ الكَلابَاذيّ، وهُوَ ثِقَةٌ، ووَالِدهُ ثِقَةٌ كَمَا يقُولُ ابنُ المُلقّن. ( انظر: رجال صحيح البخاري 2 / 551 - 552 ، التوضيح 4 / 300 ).

(39) هُوَ عَمْرو بن أبي حَسَن كَمَا جَاءَ في رِوَايةٍ أُخرَى عِندَ البُخَارِيّ. ( أخرَجَهُ في الوُضُوءِ، بابُ مَسْحِ الرَّأْسِ مَرَّةً، رقم 192 ).

(40) هُوَ عَبدُ الله بن زَيْد بن عَاصِم الأنصَارِيّ المَازِنِيّ، قُتِلَ يَومَ الحَرَّةِ، وكَانَت الحَرَّةُ سَنَةَ ثَلَاثٍ وسِتِّينَ للهِجرَةِ. ( للمزيد انظر: الطبقات الكبير 4 / 335 ، الاستيعاب 1 / 546 ، أسد الغابة. ص 673 ).

(41) قَالَ ابنُ حجر: " قَولهُ: " وَهُوَ جَدُّ عَمْرو بن يَحيَى " فِيهِ تَجَوُّز، لأنهُ عَمّ أَبيهِ، وسمَّاهُ جَدًّا لكُونِهِ في مَنزِلَتِهِ ". ( انظر: فتح الباري 1 / 348 ).

(42) هَكَذا في اليُونينِيَّة. ولأبي ذرّ والأصِيليّ وأبي الوَقتِ وابنِ عسَاكر: " عَلَى يَدِهِ ". ( انظر: الطبعة السلطانية 1 / هامش ص 48 ، إرشاد الساري 1 / 408 ).

(43) هَكَذا في اليُونينِيَّة. وللكُشْمَيْهَنِيّ: " وَاسْتَنْشَقَ ". ( انظر: الطبعة السلطانية 1 / هامش ص 48 ، فتح الباري لابن حجر 1 / 349 ).

(44) في رِوَايَةٍ أُخرَى بالوُضُوءِ: " فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ مَرَّةً وَاحِدَةً ". ( أخرَجَهُ في بابِ غَسْلِ الرِّجلَينِ إلى الكَعبين، رقم 186 ).

بِمُقَدَّمِ رَأْسِـــهِ حَتَّى ذَهَبَ بِهِمَا إِلَى قَفَاهُ، ثُمَّ رَدَّهُمَا إِلَى المَكَانِ الَّذِي بَدَأَ مِنْهُ، ثُمَّ غَسَـــلَ رِجْلَيْهِ[45] "[46].

**وفِيمَا يَتَعَلّقُ بصِفَةِ غُسْلِهِ ﷺ** فقد رَوَى البُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَـةَ رَضِي اللهُ عَنهَا: " أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الجَنَابَةِ بَدَأَ فَغَسَلَ يَدَيْهِ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ يُدْخِلُ أَصَابِعَهُ فِي المَاءِ، فَيُخَلِّلُ[47] بِهَا أُصُولَ شَعَرِهِ[48]، ثُمَّ يَصُبُّ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ غُرَفٍ[49] بِيَدَيْهِ، ثُمَّ يُفِيْضُ المَاءَ عَلَى جِلْدِهِ كُلِّهِ "[50].

وعَنْ مَيمُونَةَ رَضِي اللهُ عَنهَا قَالَتْ: " وَضَعْتُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ مَاءً يَغْتَسِلُ بِهِ[51]، فَأَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ فَغَسَلَهُمَا مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ[52] أَوْ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَفْرَغَ بِيَمِيْنِهِ عَلَى شِمَالِهِ فَغَسَلَ مَذَاكِيْرَهُ[53]، ثُمَّ دَلَكَ يَدَهُ

---

(45) في رِوَايَةٍ أُخرَى بالوُضُوءِ: " وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ إِلَى الكَعْبَيْنِ ". ( أخرَجَهُ في بابِ مَنْ مَضْمَضَ واستَنْشَقَ مِنْ غَرْفَةٍ وَاحِدَةٍ ، رقم 191 ).

(46) أخرَجَهُ البُخَارِيُّ في الوُضُوءِ، بابُ مَسْحِ الرَّأْسِ كُلِّهِ، رقم ( 185 ). مُكرَّر في بابِ مَسْحِ الرَّأْسِ مَرَّةً، رقم ( 192 )، وبابُ الغُسْلِ والوُضُوءِ في المِخْضَبِ والقَدَحِ والخَشَبِ والحِجَارَةِ، رقم ( 197 )، وبابُ الوُضُوءِ مِنَ التَّوْرِ، رقم ( 199 )، وباقِي أطرَافه سَبَقَت في الحَوَاشِي السَابِقَة .

(47) خَلَّلَ اللِّحْيَة والأصَابِعَ: أي أسَالَ المَاءَ بَينَهُمَا. وتَخَلَّلَ في وُضُوئِهِ: أي أدخَلَ المَاءَ خِلَالَ أصَابِعِهِ أو شَعَر لِحيَتِهِ. ( انظر: المعجم الوسيط، ص 253 ).

(48) أي: شَعَر رَأسِهِ. وللمُستملِيّ والحَمَويّ: " أُصُولَ الشَّعَرِ ". ( انظر: الطبعة السلطانية 1 / هامش ص 59 ، إرشاد الساري 1 / 487 ).

(49) هَكَذا في اليُونِينيَّة. وللأَصِيليّ - كَمَا عِندَ القَسطلانيّ -، والكُشْمَيْهَنِيّ - كَمَا عِندَ ابن حجر -: " غَرَفَات ". ( انظر: الطبعة السلطانية 1 / هامش ص 59 ، إرشاد الساري 1 / 487 ، فتح الباري 1 / 430 ). أمَّا عَنْ مَعنَى: "غُرَف " فَهِيَ جَمعُ غُرْفَة، وهِيَ قَدْرُ مَا يُغرَفُ مِنَ المَاءِ بالكَفِّ. ( انظر: فتح الباري لابن حجر 1 / 430 ).

(50) أخرَجَهُ البُخَارِيُّ في الغُسْلِ، بابُ الوُضُوءِ قَبلَ الغُسْلِ، رقم ( 248 ). مُكرَّر في بابِ هَلْ يُدخِلُ الجُنُبُ يَدَهُ في الإنَاءِ قَبلَ أنْ يَغسِلَهَا إذَا لم يَكُنْ عَلَى يَدِهِ قَذَرٌ غَيْرُ الجَنَابَةِ؟ رقم ( 262 )، وبابُ تَخلِيلِ الشَّعرِ، رقم ( 272 ).

(51) كَانَ ذلك الغُسْلُ مِنَ الجَنَابَةِ كَمَا جَاءَ في رِوَايةٍ أُخرَى عَنْ مَيمُونَةَ رَضِي اللهُ عَنهَا. ( أخرَجَهُ في الغُسْلِ، بابُ مَسْحِ اليَدِ بالتُّرَابِ لتَكُونَ أنْقَى، رقم 260 ).

(52) هَكَذا في اليُونِينيَّة. ولأبي ذرّ والأَصِيليّ وأبي الوَقتِ وابنِ عساكر بدُونِ تِكرَارٍ: " مَرَّتَينِ ". ( انظر: الطبعة السلطانية 1 / 62 ، إرشاد الساري 1 / 502 ).

(53) في رِوَايَةٍ أُخرَى لمَيمُونَةَ رَضِي اللهُ عَنهَا: " ثُمَّ غَسَلَ فَرْجَهُ ". ( أخرَجَهُ في الغُسْلِ، بابُ المَضْمَضَةِ والاستِنشَاقِ في الجَنَابَةِ، رقم 259 ، وباب مَسْحِ اليَدِ بالتُّرَابِ لتَكُونَ أنْقَى، رقم 260 ، وباب مَنْ أَفرَغَ بيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ في

بِالأَرْضِ[54]، ثُمَّ مَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، وَغَسَلَ رَأْسَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَفْرَغَ عَلَى جَسَدِهِ، ثُمَّ تَنَحَّى مِنْ مَقَامِهِ فَغَسَلَ قَدَمَيْهِ[55] "[56].

---

الغُسْلِ، رقم 266 ، وباب مَنْ تَوَضَّأَ في الجَنَابَةِ، رقم 274 ، وبابُ نَفْضِ اليَدَينِ مِنَ الغُسْلِ في الجَنَابَةِ، رقم 276 ، وباب التَّسَتُّرِ في الغُسْلِ عِندَ النَّاسِ، رقم 281 ).

(54) قَالَ ابنُ بطَّال: " هَذَا الحَدِيثُ مَحمُولٌ عِندَ البُخَارِيِّ عَلَى أنهُ كَانَ في يَدِهِ أو في فَرْجِهِ جَنَابَة أو أذى، فلذلك دَلَكَ يَدهُ بالأَرضِ، وغَسلَهَا قَبلَ إدخَالِهَا في وَضُوئِهِ ". ( انظر: شرح صحيح البخاري 1 / 179 ).

(55) في رِوَايَةٍ أُخرَى زِيَادَة: " فَنَاوَلْتُهُ ثَوْبًا فَلَمْ يَأْخُذْهُ، فَانْطَلَقَ وَهُوَ يَنْفُضُ يَدَيْهِ ". ( أخرَجَهُ في بابِ نَفْضِ اليَدَينِ مِنَ الغُسْلِ عَنِ الجَنَابَةِ، رقم 276 ). وفي لَفظٍ آخَر: " فَأَتَيْتُهُ بِخِرْقَةٍ فَلَمْ يُرِدْهَا، فَجَعَلَ يَنْفُضُ بِيَدِهِ ". ( أخرَجَهُ في بابِ مَنْ تَوَضَّأَ في الجَنَابَةِ، رقم 274 ). قَالَ ابنُ رجب تَعقِيبًا على تلك الأحَادِيثِ: " وظَاهِرُ هَذهِ الأحَادِيث يَدُلُّ عَلَى أنَّ النَّبيَّ ﷺ اكتَفَى بإفَاضَةِ المَاءِ عَلَى جَسَدهِ مِنْ غَيرِ دَلْكٍ، وجُمهُورُ العُلمَاءِ عَلَى أنَّ التَّدَلُّكَ في الطَّهَارَةِ غَيْر وَاجِبٍ، خِلَافًا لمَالِكٍ في المَشهُورِ عَنهُ ". ( انظر: فتح الباري لابن رجب 1 / 268 ) .

(56) أخرَجَهُ البُخَارِيُّ في الغُسْلِ، بابُ تَفْرِيقِ الغُسْلِ والوُضُوءِ، رقم ( 265 ). مُكرَّر في بابِ الغُسْلِ مَرَّةً وَاحِدَةً، رقم ( 257 ) وباقِي أطرَافه سَبَقَت في الحَوَاشِي السّابِقَة.

## مَا جَاءَ فِي صِفَةِ صَلَاتِهِ ﷺ

رَوَى الإِمَامُ البُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ سَــيَّار بن سَــلَامَة[57] قَالَ: " دَخَلْتُ أَنَا وَأَبِي عَلَى أَبِي بَرْزَةَ الأَسْــلَمِيِّ[58]، فَقَالَ لَهُ أَبِي: كَيْفَ كَانَ رَسُــولُ اللهِ ﷺ يُصَــلِّي المَكْتُوبَةَ[59]؟ فَقَالَ: كَانَ يُصَــلِّي الهَجِيْرَ[60] - الَّتِي تَدْعُونَهَا الأُوْلَى - حِيْنَ تَدْحَضُ[61] الشَّـمْسُ، وَيُصَـلِّي العَصْـرَ، ثُمَّ يَرْجِعُ أَحَدُنَا إِلَى رَحْلِهِ[62] فِي أَقْصَى المَدِيْنَةِ وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ[63]، وَنَسِيْتُ مَا قَالَ فِي المَغْرِبِ[64]، وَكَـانَ يَسْتَحِبُّ

(57) سَيَّار بن سَلَامَة، أبو المِنهَال الرِّيَاحِيّ، سَمِعَ أبا بَرْزَةَ الأسلَمِيّ، رَوَى عَنهُ عَوْف وخَالِد الحَذَّاء وشُعْبَة كَمَا يقُولُ الكَلابَاذِيّ، وهُوَ ثِقَةٌ كَمَا يقُولُ العَجلِيّ. ( انظر: رجال صحيح البخاري 2 / 339 ، تاريخ الثقات، ص 212 ). أمَّا وَالِدهُ سَلَامَة الذِي دَخَلَ مَعَهُ عَلَى أبي بَرْزَة الأسلَمِيّ فلم يُتَرجِم لهُ أَحَدٌ كَمَا يقُولُ ابنُ حجر. ( انظر: فتح الباري 2 / 33 ).

(58) اختَلَفُوا في اسمِهِ، قَالَ ابنُ سَعدٍ: " اسمُهُ فِيمَا ذَكَرَ مُحمّد بن عُمَر عَنْ بَعضِ وَلَدِ أبي بَرْزَة: عبد الله بن نَضْلَة. وقَالَ هِشَام بن مُحمّد بن السَّائِب الكَلبِيّ وغَيرُهُ مِنْ أَهلِ العِلمِ: اسمُهُ نَضْلَة بن عبد الله. وقَالَ بَعضُهُم: ابنُ عُبَيدِالله. وقد أسلَمَ أبو بَرْزَة ﷺ قَدِيمًا، وشَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَتحَ مَكَّة، ولم يَزَلْ يَغزُو مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إلى أنْ قُبِضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فتَحَوَّلَ أبو بَرْزَةَ إلى البَصْرَة فنَزَلهَا، ثمَّ غَزَا خُرَاسَان فمَاتَ بِهَا ". ( انظر: الطبقات الكبير 5 / 202 – 205 ). وقَالَ ابنُ عبد البرّ: " اختَلَفُوا في اسمِهِ واسمِ أَبِيهِ، وأصَحّ مَا في ذلك قَوْل مَنْ قَالَ: اسمُهُ نَضْلَة بن عُبَيد، وهُوَ قَوْلُ أحمَد بن حَنبَل، ويَحيَى بن مَعِين. مَاتَ أبو بَرزَةَ سَنَة 60هـ، وقِيلَ: سَنَة 64هـ ". ( انظر: الاستيعاب 2 / 371 ).

(59) الرِّوَايَة التِي مَعنَا رِوَايَة مَوَاقِيتِ الصَّلَاة. وجَاءَ في رِوَايَة الأذَانِ: " فَسَأَلْنَاهُ عَنْ وَقْتِ الصَّلَوَاتِ ". ( أخرَجَهُ في بابِ القِرَاءَةِ في الفَجرِ، رقم 771 ). وقد كَانَ ذلك - كَمَا رَوَى ابنُ سَعِد - عِندَمَا أُخرِجَ ابنُ زِيَادٍ مِنَ البَصرَةِ، ووَثَبَ ابنُ مَرْوَانَ بالشّامِ، ووَثَبَ ابنُ الزُّبَيرِ بمَكَّة، فقَالَ سَلَامَةُ لابنِهِ سَيَّار: انطَلِق مَعِي إلى هَذَا الرَّجُلِ مِنْ أصحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، إلى أبي بَرْزَة الأسلَمِيّ، فدَخَلُوا عَلَيهِ في دَارِهِ، وهُوَ قَاعِدٌ في ظِلٍّ لهُ مِنْ قَصَبٍ، في يَومٍ حَارٍّ شَدِيدِ الحَرّ، فجَعَلَ سَلَامَةُ يَستَطعِمهُ الحَدِيثَ، حتَّى أتَى عَلَى ذِكرِ صِفَةِ صَلَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . ( انظر: الطبقات الكبير 5 / 204 – 205 ).

(60) قَالَ الخطّابيُّ: " إِنَّمَا سُمِّي الظُّهْرُ هَجِيرًا لأنَّهَا تُصلَّى في الهَاجِرَة، وهِيَ وَقْت انتِصَاف النَّهَارِ ". ( انظر: أعلام الحديث 1 / 449 ).

(61) تَدْحَضُ: أي تَزُول. ( انظر: أعلام الحديث 1 / 449 ، كشف المُشكِل 2 / 292 ).

(62) رَحْلهُ: أي مَسْكَنهُ. ( انظر: فتح الباري لابن حجر 2 / 34 ).

(63) حَيَاةُ الشَّمْسِ: أي بَقَاءُ حَرِّهَا لم يَفْتر، ولَونِهَا لم يَصفَرّ. ( انظر: أعلام الحديث 1 / 449 ، كشف المُشكِل 2 / 292 ).

(64) جَاءَ ذِكرُ وَقتِ صَلَاةِ المَغرِبِ في أَحَادِيث أُخرَى بِكتَابِ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ، مِنهَا مَا رَوَاهُ البُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ

أَنْ يُؤَخِّرَ العِشَــاءَ - الَّتِي تَدْعُونَهَا العَتَمَةَ[65] -، وَكَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا، وَالحَدِيْثَ بَعْدَهَا[66]، وَكَانَ يَنْفَتِلُ[67] مِنْ صَلَاةِ الغَدَاةِ[68] حِيْنَ يَعْرِفُ الرَّجُلُ جَلِيْسَهُ، وَيَقْرَأُ بِالسِّتِّيْنَ إِلَى المِائَةِ "[69].

وعَنْ عَبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ رَضِــي اللهُ عَنهُمَا قَالَ: " رَأَيْتُ رَسُــولَ اللهِ ﷺ إِذَا قَامَ فِي الصَّــلَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ، حَتَّى يَكُونَا[70] حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ[71]، وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ حِيْنَ يُكَبِّرُ لِلرُّكُوعِ، وَيَفْعَلُ ذَلِكَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ

---

سَلَمَةَ بنِ الأَكْوَعِ ﷺ قَالَ: " كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ المَغْرِبَ إِذَا تَوَارَتْ بِالحِجَابِ ". ( أخرَجَهُ في بابِ وَقْتِ المَغْرِبِ، رقم 561 ). قَالَ الخطّابيُّ في شَرحِهِ: " يُرِيدُ إِذَا تَوَارَت الشَّمْسُ بالحِجَابِ فغَابَتْ، ولم يَذكُر الشَّمْسَ اعتِمَادًا عَلَى إفهَامِ السَّامِعِينَ لهُ ". ( انظر: أعلام الحديث 1 / 445 ). ومِنهَا مَا رَوَاهُ البُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ رَافِعِ بن خَدِيجٍ ﷺ قَالَ: " كُنَّا نُصَلِّي المَغْرِبَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَيَنْصَرِفُ أَحَدُنَا، وَإِنَّهُ لَيُبْصِرُ مَوَاقِعَ نَبْلِهِ ". ( أخرَجَهُ في بابِ وَقْتِ المَغْرِبِ، رقم 559 ). قَالَ ابنُ حجر: " مُقتَضَاهُ المُبَادَرَة في أوَّلِ وَقتِهَا، بحَيثُ أنَّ الفَرَاغَ مِنهَا يقَعُ والضَّوءُ بَاقٍ ". ( انظر: فتح الباري 2 / 50 ).

(65) قَالَ الخَلِيلُ: " العَتَمَةُ: الثُّلُثُ الأوَّلُ مِنَ اللَّيلِ، بَعدَ غَيبُوبَةِ الشَّفَقِ ". ( انظر: العين 3 / 95 ). وجَاءَ في رِوَايةٍ أُخرَى للبُخَارِي بمَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ: " وَلَا يُبَالِي بِتَأْخِيْرِ العِشَاءِ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ - ثُمَّ قَالَ - إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ ". وَقَالَ مُعَاذٌ قَالَ شُعْبَةُ: ثُمَّ لَقِيْتُهُ مَرَّةً فَقَال: " أَوْ ثُلُثِ اللَّيْلِ ". ( أخرَجَهُ في بابِ وَقْتِ الظُّهْرِ عِندَ الزَّوَالِ، رقم 541 ).

(66) قَالَ ابنُ الجَوزِيّ: " وأمَّا كَرَاهِيَةَ النَّومِ قَبلَ العِشَاءِ، فإنهُ لا يُؤْمَنُ امتِدَاد النَّومِ إلى أنْ يَذهَبَ وَقتُ الفَضِيلَةِ، ورُبَّمَا لم يُدرِك حَينَئذٍ جَمَاعَةً، فإنْ قَامَ النَّائِمُ في وَقتِ الفَضِيلَةِ فمَا أخَذَ مِنَ النَّومِ قَبلَ مُرَادِهِ، فيقُومُ كَسْلَان، وأمَّا الحَدِيثُ بَعدَهَا فَلِاستِحبَابِ خَتْمِ العَمَلِ بالطَّاعَةِ، ونَسْخِ عَادَةِ الجَاهِلِيّةِ في السَّمَرِ، فأمَّا إذَا كَانَ الحَدِيثُ بَعدَهَا في العِلمِ والخَيرِ فإنهُ لا يُكرَه ". ( انظر: كشف المُشكِل 2 / 292 – 293 ).

(67) يَنْفَتِلُ: أي يَنْصَرِف مِنَ الصَّلَاةِ، أو يَلتَفِت إلى المَأمُومِينَ. ( انظر: إرشاد الساري 2 / 199 – 200 ) .

(68) أي: صَلَاة الصُّبحِ. والغُدْوَةُ والغَدَاةُ: مِنْ أوَّلِ النَّهَارِ، وقُوبِلَ في القُرآنِ الغُدُوُّ بالآصَالِ، نَحْوَ قَولِهِ: ﴿ بِالغُدُوِّ وَالآصَالِ ﴾، وقُوبِلَ الغَدَاةُ بِالعَشِيِّ، قَالَ: ﴿ بِالغَدَاةِ وَالعَشِيِّ ﴾. ( انظر: مفردات ألفاظ القرآن، ص 482 ).

(69) أخرَجَهُ البُخَارِيُّ في مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ، بابُ وَقْتِ العَصْرِ، رقم ( 547 ). مُكرَّر في بابِ وَقْتِ الظُّهْرِ عِندَ الزَّوَالِ، رقم ( 541 )، وباب مَا يُكرَهُ مِنَ النَّومِ قَبلَ العِشَاءِ، رقم ( 568 )، وباب مَا يُكرَهُ مِنَ السَّمَرِ بَعدَ العِشَاءِ، رقم ( 599 )، والأذَان، باب القِرَاءَةِ في الفَجْرِ، رقم 771 ).

(70) هَكَذا في اليُونِينِيَّة. ولأبي ذرّ: " تَكُونَا ". ( انظر: الطبعة السلطانية 1 / 148 ).

(71) قَالَ الخَلِيلُ: " المَنْكِبُ: مَجْمَعُ عَظْمِ العَضُدِ، وحَبْلُ العَاتِقِ مِنَ الإنسَانِ والطَّائِرِ ونَحْوِهِ ". ( انظر: العين 4 / 262 ). قَالَ ابنُ رجب في شَرحِهِ: " ومَقصُودُ البُخَارِيّ بهَذَا الحَدِيثِ مَسأَلتَانِ: إحدَاهُمَا: أنَّ رَفْعَ اليَدَينِ عِندَ افتِتَاحِ الصَّلَاةِ مَشرُوعٌ، وهَذَا كالمُجْمَعِ عَلَيهِ ...، والمَسأَلَةُ الثانِيَة: أنَّ الرَّفْعَ يكُونُ مَعَ التَّكبِيرِ سَوَاءً ". ( انظر: فتح الباري لابن رجب 6 / 321 – 323 ). وقَدِ اتَّفَقَ مُسلِم عَلَى تَخرِيجِ هَذَا الحَدِيثِ في صَحِيحِهِ. ( أخرَجَهُ في الصَّلَاةِ، بابُ استِحبَابِ رَفعِ اليَدَينِ حَذْو المَنكِبَينِ مَعَ تَكبِيرَةِ الإحرَامِ والرّكُوعِ، وفي الرَّفعِ مِنَ الرّكُوعِ، وأنهُ لا

الرُّكُوعِ، وَيَقُولُ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ[72]، وَلَا يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السُّجُودِ[73] "[74].

وعَنْ أبي هُرَيرَة ﷺ قَالَ: " كَانَ رَسُــولُ اللهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّــلَاةِ يُكَبِّرُ حِيْنَ يَقُومُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِيْنَ يَرْكَعُ، ثُمَّ يَقُولُ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ حِيْنَ يَرْفَعُ صُلْبَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ[75]، ثُمَّ يَقُولُ وَهُوَ قَائِمٌ: رَبَّنَا لَكَ الحَمْدُ[76] - قَالَ عَبْدُ اللهِ[77]: وَلَكَ الحَمْدُ - ثُمَّ يُكَبِّرُ حِيْنَ يَهْوِي، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِيْنَ يَرْفَعُ رَأْسَــهُ، ثُمَّ

---

يَفعَلهُ إذَا رَفَعَ مِنَ السُّجُودِ، رقم 390 ). لكِنْ رَوَى مُسلِم أيضًا في البَابِ نَفْسِهِ مِنْ حَدِيثِ مَالِك بن الحُوَيرِث ﷺ: " أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إذَا كَبَّرَ رَفَعَ يَدَيْه، حَتَّى يُحَاذِي بِهِمَا أُذُنَيْهِ، وَإذَا رَكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَاذِي بِهِمَا أُذُنَيْهِ ". ( رقم 391 ). ولا تَعَارُضَ بَينَ الرّوَايَتَينِ، إذِ الجَمْعُ بِينَهُمَا مُمكِن، يَقُولُ النوويُّ: " وأمَّا صِفَةُ الرَّفْعِ فالمَشهُورُ مِنْ مَذهَبِنَا ومَذهَبِ الجَمَاهِيرِ أنهُ يَرفَعُ يَدَيهِ حَذْوَ مَنكِبَيهِ، بحَيثُ تُحَاذِي أطرَاف أصَابعِهِ فُرُوعَ أُذُنَيهِ، أي أعلَى أُذُنَيهِ، وإبهَامَاهُ شَحْمَتَي أُذُنَيهِ، ورَاحَتَاهُ مَنْكِبَيهِ، فهَذَا مَعنَى قَولِهِم: حَذْوَ مَنكِبَيهِ، وبهَذَا جَمَعَ الشّافِعِيُّ بَينَ رِوَايَاتِ الحَدِيثِ فَاستَحسَنَ النَّاسُ ذلك مِنهُ ". ( انظر: شرح النووي على مسلم، ص 342 ) .

(72) في رِوَايةٍ أُخرَى بالأَذَانِ: " وَقَالَ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الحَمْدُ ". ( أخرَجَهُ في باب رَفْعِ اليَدَينِ في التَّكبِيرَةِ الأُولَى مَعَ الافتِتَاحِ سَوَاءً، رقم 735 ).

(73) في رِوَايَةٍ أُخرَى بالأَذَانِ: " وَلَا يَفْعَلُ ذَلِكَ حِيْنَ يَسْجُدُ، وَلَا حِيْنَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ ". ( أخرَجَهُ في بابِ إلى أَينَ يَرْفَعُ يَدَيهِ؟ رقم ( 738 ).

(74) أخرَجَهُ البُخَارِيُّ في الأَذَانِ، بابُ رَفْعِ اليَدَينِ إذَا كَبَّرَ، وإذا رَكَعَ، وإذَا رفَعَ، رقم ( 736 ). مُكرَّر في بابِ رَفْعِ اليَدَينِ إذَا قَامَ مِنَ الرَّكعَتَينِ، رقم ( 739 )، وباقِي أطرَافه سَبَقَت.

(75) هَكَذا في اليُونِينِيَّة. ولأبي ذرّ: " مِنَ الرُّكُوعِ ". ( انظر: الطبعة السلطانية 1 / هامش ص 157 ، إرشاد الساري 2 / 439 ).

(76) كَذَا بإِسقَاطِ الوَاوِ لأبي ذرّ عَنِ الحَمَويّ والمُستَملِيّ. ( انظر: الطبعة السلطانية 1 / 157 ، إرشاد الساري 2 / 439 ).

(77) هَكَذا في اليُونِينِيَّة. ولأبي ذرّ: " عبد الله بن صَالِح عَنِ اللَّيْثِ ". ( انظر: الطبعة السلطانية 1 / هامش ص 157 ، إرشاد الساري 2 / 439 ). وعَبدُ اللهِ هَذَا هُوَ أبو صَالِح كَاتِبُ اللَّيثِ بن سَعدٍ، ومُرَادُ البُخَارِيّ أنهُ رَوَاهُ عَنِ اللَّيثِ وقَالَ في رِوَايَتِهِ: رَبَّنَا وَلَكَ الحَمْدُ، بالوَاوِ، بخِلَافِ رِوَايَة يَحيَى بن بُكَيْر عَنِ اللَّيثِ، فإنَّهَا بإسقَاطِ الوَاوِ. ( انظر: فتح الباري لابن رجب 7 / 152 ). وقد جَاءَ في رِوَايَاتٍ أُخرَى عَنْ أبي هُرَيرَة بثُبُوتِ الوَاوِ: " رَبَّنَا وَلَكَ الحَمْدُ ". ( أخرَجَهُ في الأَذَانِ، بابُ مَا يقُولُ الإمَامُ ومَنْ خَلْفَهُ إذَا رَفَعَ رَأسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، رقم ( 795 )، وباب يَهْوِي بالتَّكبِيرِ حِينَ يَسْجُدُ، رقم ( 803 ). قَالَ ابنُ حجر: " قَالَ العُلمَاءُ: الرِّوَايَة بثُبُوتِ الوَاوِ أَرْجَح ". ( انظر: فتح الباري 2 / 319 ).

يُكَبِّرُ حِيْنَ يَسْجُدُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حَيْنَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ، ثُمَّ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي الصَّلَاةِ كُلِّهَا حَتَّى يَقْضِيْهَا، وَيُكَبِّرُ حِيْنَ يَقُومُ مِنَ الثِّنْتَيْنِ بَعْدَ الجُلُوسِ "(78).

وعَنْ مُحَمَّد بن عَمْرو بن عَطَاءٍ(79): " أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا مَعَ نَفَرٍ(80) مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرْنَا صَلَاةَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ: أَنَا كُنْتُ أَحْفَظَكُمْ لِصَلَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، رَأَيْتُهُ إِذَا كَبَّرَ جَعَلَ يَدَيْهِ حِذَاءَ(81) مَنْكِبَيْهِ، وَإِذَا رَكَعَ أَمْكَنَ يَدَيْهِ مِنْ رُكْبَتَيْهِ، ثُمَّ هَصَرَ(82) ظَهْرَهُ، فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ اسْتَوَى حَتَّى يَعُودَ كُلُّ فَقَارٍ(83) مَكَانَهُ(84)، فَإِذَا سَجَدَ وَضَعَ يَدَيْهِ غَيْرَ مُفْتَرِشٍ(85) وَلَا قَابِضِهِمَا، وَاسْتَقْبَلَ بِأَطْرَافِ أَصَابِعِ رِجْلَيْهِ القِبْلَةَ، فَإِذَا جَلَسَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ جَلَسَ عَلَى رِجْلِهِ اليُسْرَى وَنَصَبَ اليُمْنَى(86)، وَإِذَا جَلَسَ فِي الرَّكْعَةِ الآخِرَةِ قَدَّمَ رِجْلَهُ اليُسْرَى، وَنَصَبَ الأُخْرَى،

---

(78) أخرَجَهُ البُخَارِيُّ في الأَذَانِ، بابُ التَّكبِيرِ إذَا قَامَ مِنَ السُّجُودِ، رقم ( 789 ). وسَبَقَ تَخرِيجُ أطرَافهِ في الحَاشِيَةِ السّابِقَة.

(79) هُوَ مُحمّد بن عَمْرو بن عَطَاء بن عبَّاس بن عَلْقَمَة، أبو عبد الله القُرَشِيّ العَامِرِيّ، المَدِينِيّ، ثِقَةٌ، تُوُفِّيَ في خِلَافَة الوَلِيد بن يَزِيد بن عَبدِ المَلِك. ( للمزيد انظر: رجال صحيح البخاري 2 / 670 ، تقريب التهذيب، ص 884 ).

(80) النَّفَرُ: مِنَ الثَّلَاثَةِ إلى العَشَرَةِ. ( انظر: العين 4 / 249 ). قِيلَ: كَانُوا عَشَرَةً مِنْ أصحَابِ النَّبِيِّ ﷺ. ( انظر: فتح الباري لابن حجر 2 / 358 ). وقد سُمِّيَ مِنهُم سِتَّةٌ: أبو حُمَيد، أبو أُسَيد، أبو هُرَيرَة، محمد بن مَسْلَمَة، أبو قَتَادَة، وسَهْل بن سَعْد السَّاعِدِيّ ﷺ. ( انظر: الإفهام، ص 90 ).

(81) هَكَذا في اليُونِينيَّة. ولأبي ذرّ: " حَذْوَ ". ( انظر: الطبعة السلطانية 1 / هامش ص 165 ، إرشاد الساري 2 / 484 ).

(82) هَصَرَ: أي أَمَالَ وَكَسَرَ. ( انظر: الكواكب الدراري 5 / 178 ). وقِيلَ: مَعنَى " هَصَرَ ظَهْرَهُ " أي: ثَنَاهُ فِي استِوَاءٍ مِنْ غَيرِ تَقويسٍ، نقَلَهُ ابنُ حجر عَنِ الخَطّابيّ. ( انظر: فتح الباري 2 / 359 ) .

(83) الفَقَارُ: أي خَرَزُ الظَّهْرِ. ( انظر: تفسير غريب ما في الصحيحين. ص 113 ). وهُوَ منَضَّدٌ بَعضُهُ ببَعضٍ مِنْ لدُنِ العَجْبِ إلى قِحْفَةِ الرَّأسِ. ( انظر: العين 3 / 332 ). والمُرَادُ بذَلك: كَمَال الاعتِدَالِ. ( انظر: فتح الباري لابن حجر 2 / 359 ).

(84) هَكَذا في اليُونينيَّة. وللأَصِيليّ: " إلى مَكَانِهِ ". ( انظر: الطبعة السلطانية 1 / هامش ص 165 ، إرشاد الساري 2 / 484 ).

(85) المَعنَى: أي غَيرَ مُفتَرِشِ السَّاعِدَينِ، ولا قَابِض السَّاعِدَينِ، ويُحتمَل أنْ يُرَادَ: ولا قَابِض أصَابِع اليَدَينِ. ( انظر: الكواكب الدراري 5 / 178 ).

(86) هَذَا هُوَ الافتِرَاشُ. ( انظر: إرشاد الساري 2 / 485 ).

وَقَعَـدَ عَـلَى مَقْعَـدَتِهِ[87] "[88]. وعَنْ أَنَسٍ ﷺ: " أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا كَانُوا يَفْتَتِحُونَ الصَّلَاةَ بِالحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ العَالَمِيْنَ[89] "[90].

---

(87) هَذَا هُوَ التَّوَرُّكُ. ( انظر: إرشاد الساري 2 / 485 ). قَالَ ابنُ بطّال: " اختَلَفَ العُلمَاءُ في صِفَةِ الجُلُوسِ في الصَّلَاةِ، فذَهَبَ قَومٌ إلى حَدِيثِ ابنِ عُمَرَ وقَالُوا: سُنَّةُ الجُلُوسِ في الصَّلَاةِ كُلِّهَا وبَينَ السَّجدَتَينِ أنْ يَنصِبَ رِجْلَهُ اليُمنَى ويَثنِي اليُسْرَى، ويَقعُد عَلَى ورْكِهِ الأيسَر حتَّى يَستَوِي قَاعِدًا، هَذَا قُولُ مَالِك، ورُوِي عَنِ النَّخعِيّ وابنِ سِيرِين. وذَهَبَ آخَرُونَ إلى حَدِيثِ أبي حُمَيدٍ وقَالُوا: أَمَّا القُعُود في آخِرِ الصَّلَاةِ فكَمَا قَالَ أَهلُ المَقَالَةِ الأُولَى؛ لأنَّ الجِلْسَة الآخِرَة فِيهِ مُقَارِبَة لِمَا قَالَ ابنُ عُمَرَ، وأمَّا القُعُود في الجِلْسَةِ الأُولَى فعَلَى الرِّجْلِ اليُسْرَى عَلَى مَا في حَدِيثِ أبي حُمَيدٍ، هَذَا قَولُ الشَّافِعِيّ وأحمَد وإسحَاق. وذَهَبَ الثّورِيُّ والكُوفِيُّونَ في الجُلُوسِ كُلِّهِ إلى الجِلْسَةِ الأُوْلَى مِنْ حَدِيثِ أبي حُمَيدٍ، وهُوَ أنْ يَجلِسَ عَلَى رِجْلِهِ اليُسْرَى مَبسُوطَة تَحتَهُ، ويَنصِب قَدَمَهُ اليُمْنَى ...، وقد قَالَ بَعضُ العُلمَاءِ: إنَّ هَذِهِ الصِّفَات كُلّهَا يَجُوز العَمَلُ بأيِّهَا شَاءَ المُصَلِّي؛ لأنَّهَا مَروِيَّة عَنِ النَّبيِّ ﷺ ". ( انظر: شرح صحيح البخاري 2 / 442 – 443 ).

(88) أخرَجَهُ البُخَارِيُّ في الأَذَانِ، بابُ سُنَّةِ الجُلُوسِ في التَّشَهُّدِ، رقم ( 828 ).

(89) اختَلَفَ العُلمَاءُ هُنَا في مَسأَلَةِ الجَهْرِ بالبَسمَلَةِ قَبلَ الفَاتِحَةِ، قَالَ ابنُ بطّال في شَرحِهِ للحَدِيثِ: " حَدِيثُ أَنَسٍ حُجَّةٌ لمَنْ قَالَ: لا يقرَأُ بِسمِ اللهِ الرحمَنِ الرَّحِيمِ في صَلَاةٍ في أَوَّلِ فَاتِحَةِ الكِتَابِ، وهُوَ قُولُ مَالِكٍ والأَوزَاعِيّ ". ( انظر: شرح صحيح البخاري 2 / 360 ). وقَالَ ابنُ رجب: " وإلى ذلك ذَهَبَ أكثَرُ أَهلِ العِلمِ مِنْ أصحَابِ النَّبيّ ﷺ مِنهُم أبو بكرٍ، وعُمَر، وعُثمَان، وعَلِيّ، وغَيْرهم، ومَنْ بَعدَهُم مِنَ التَّابِعِينَ، وبهِ يقُولُ سُفيَان الثَّورِيّ، وابن المُبَارَك، وأحمَد، وإسحَاق، لَا يَرَوْنَ أنْ يُجْهَرَ بـ " بِسمِ اللهِ الرحمَنِ الرَّحِيمِ "، قَالُوا: ويقُولهَا في نَفْسِهِ ". ( انظر: فتح الباري لابن رجب 6 / 419 – 420 ). وذَهَبَ فَرِيقٌ آخَر إلى الجَهْرِ بالبَسمَلَةِ، قَالَ النوويُّ: " استَدلَّ بهَذَا الحَدِيثِ مَنْ لَا يَرَى البَسمَلَةَ مِنَ الفَاتِحَة، ومَنْ يَرَاهَا مِنهَا ويقُولُ لا يُجْهَر، وَمذهَبُ الشّافِعِيّ رَحِمَهُ اللهُ وطَوَائِفٌ مِنَ السَّلَفِ والخَلَفِ أنَّ البَسمَلَةَ آيةٌ مِنَ الفَاتِحَةِ، وأنه يُجْهَر بِهَا حَيثُ يُجهَرُ بالفَاتِحَة ". ( انظر: شرح النووي على مسلم، ص 349 ). وقَالَ ابنُ المُلقّن: " وعِندَنَا يُستَحَبُّ الجَهْر بِهَا فِيمَا يُجْهَرُ فِيهِ، وبِهِ قَالَ أكثَرُ العُلمَاءِ، وخَالَفَ أحمَدُ وأبو حَنِيفَة، ثمَّ الأحَادِيث الوَارِدَة في الجَهرِ كَثِيرَة ومُتَعَدّدَة عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَة يَرتَقِي عَدَدُهُم إلى أحد وعِشرِينَ صَحَابيًّا، رَوَوْا ذلك عَنِ النَّبيّ ﷺ ". ( انظر: التوضيح 7 / 16 – 17 ). وقَالَ ابنُ حجر - بَعدَمَا بَحَثَ جَمِيعَ الأدلّةِ في تلك المَسأَلَةِ -: " وإذا انتَهَى البَحثُ إلى أنَّ مُحَصّل حَدِيثِ أَنَسٍ نَفْي الجَهرِ بالبَسمَلَةِ، عَلَى مَا ظَهَرَ مِنْ طَرِيقِ الجَمعِ بَينَ مُختَلف الرِّوَايَات عَنهُ، فمَتَى وُجِدَت رِوَايَة فِيهَا إثبَاتُ الجَهرِ قُدِّمَت عَلَى نَفيِهِ، لا لمُجَرَّدِ تَقدِيمِ رِوَايةِ المُثبِتِ عَلَى النَّافِي، بل لأنَّ أنَسًا يَبعُد جِدًّا أنْ يَصحَبَ النَّبيَّ ﷺ مُدَّة عَشْر سِنِينَ، ثمَّ يَصحَب أبا بكرٍ وعُمَر وعُثمَان خَمسًا وعِشرِينَ سَنَة فلم يَسمَع مِنهُم الجَهْرَ بِهَا في صَلَاةٍ وَاحِدةٍ، بل لكُونِ أَنَس اعتَرَفَ بأنهُ لا يَحفَظ هَذَا الحُكْم، كَأنهُ لبُعدِ عَهدِهِ بِهِ، ثمَّ تَذَكَّرَ مِنهُ الجَزْمَ بالافتِتَاحِ بالحَمدِ جَهْرًا، ولم يَستَحضِر الجَهْرَ بالبَسمَلَةِ، فيتَعَيّن الأَخْذ بحَدِيثِ مَنْ أثبَتَ الجَهْرَ ". ( انظر: فتح الباري 2 / 267 ).

(90) أخرَجَهُ البُخَارِيُّ في الأَذَانِ، بابُ مَا يقُولُ بَعدَ التَّكبِيرِ، رقم ( 743 ).

وعَنْ أبي هُرَيرَة ﷺ قَالَ: " كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَسْكُتُ بَيْنَ التَّكْبِيْرِ وَبَيْنَ القِرَاءَةِ إِسْكَاتَةً[91] - قَالَ: أَحْسِبُهُ قَالَ هُنَيَّةً[92] - فَقُلْتُ: بِأَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللهِ، إِسْكَاتُكَ[93] بَيْنَ التَّكْبِيْرِ وَالقِرَاءَةِ مَا تَقُولُ؟ قَالَ أَقُولُ: اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ المَشْرِقِ وَالمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ نَقِّنِي مِنَ الخَطَايَا كَمَا يُنَقَّى الثَّوْبُ الأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ، اللَّهُمَّ اغْسِلْ خَطَايَايَ بِالمَاءِ وَالثَّلْجِ وَالبَرَدِ[94]"[95].

وعَنْ أبي قَتَادَة ﷺ قَالَ: " كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الأُولَيَيْنِ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ وَسُورَتَيْنِ[96]، يُطَوِّلُ فِي الأُوْلَى[97]، وَيُقَصِّرُ فِي الثَّانِيَةِ، وَيُسْمِعُ الآيَةَ أَحْيَانًا، وَكَانَ يَقْرَأُ فِي العَصْرِ بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ وَسُوْرَتَيْنِ، وَكَانَ يُطَوِّلُ فِي الأُوْلَى، وَكَانَ يُطَوِّلُ فِي الرَّكْعَةِ الأُوْلَى مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ، وَيُقَصِّرُ فِي الثَّانِيَةِ "[98].

---

(91) قَالَ ابنُ قيّم الجَوزيّة: " كَانَ لهُ ﷺ سَكْتَتَانِ، سَكتَةٌ بَينَ التَّكبِيرِ والقِرَاءَةِ، وعَنهَا سَأَلهُ أبو هُرَيرَة، واختُلِفَ في الثانِيَة، فرُوِي أنَّهَا بَعدَ الفَاتِحَة، وقِيلَ: إنَّهَا بَعدَ القِرَاءَةِ وقَبلَ الرُّكُوعِ. وقِيلَ: هي سَكْتَتَانِ غَيْر الأُولَى، فتَكُون ثَلَاثًا، والظَّاهِرُ إنَّمَا هُمَا اثنَتَانِ فَقَط، وأمَّا الثالِثَة فلَطِيفَةٌ جِدًّا لأَجلِ تَرَادّ النَّفَسِ ". ( انظر: زاد المعاد، ص ص 66 – 67 ).

(92) هَكَذا في اليُونينِيَّة. ولأبي ذرّ والكُشْمَيْهَنِيّ والأَصِيليّ: " هُنَيْهَةً ". ( انظر: الطبعة السلطانية 1 / هامش ص 149 ، فتح الباري لابن حجر 2 / 268 ، إرشاد الساري 2 / 388 ).

(93) هَكَذا في اليُونِينيَّة. وللمُستملِيّ والسّرخسِيّ: " أَسُكَاتُكَ ". ولهُمَا في نُسخَةٍ: " أَسُكُوتكَ ". ( انظر: الطبعة السلطانية 1 / هامش ص 149 ، إرشاد الساري 2 / 388 ).

(94) البَرَدُ: ما يَبرُدُ مِنَ المَطَرِ في الهَوَاءِ فَيَصلُب. ( انظر: مفردات ألفاظ القرآن، ص 104).

(95) أخرَجَهُ البُخَارِيُّ في الأَذَانِ، بابُ مَا يَقُولُ بَعدَ التَّكبِير، رقم ( 744 ).

(96) المَعنَى: أي في كُلِّ رَكعَةٍ سُورَة. ( انظر: إرشاد الساري 2 / 408 ).

(97) تَجدُرُ الإشَارَةُ إلى أنَّهُ قد جَاءَ في مِقدَارِ ذلك التَّطوِيلِ عِندَ مُسلِم مِنْ حَدِيثِ أبي سَعِيدٍ الخُدْرِي ﷺ قَالَ: " لَقَدْ كَانَتْ صَلَاةُ الظُّهْرِ تُقَامُ، فَيَذْهَبُ الذَّاهِبُ إِلَى البَقِيْعِ، فَيَقْضِي حَاجَتَهُ ثُمَّ يَتَوَضَّأُ، ثُمَّ يَأْتِي، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الرَّكْعَةِ الأُوْلَى، مِمَّا يُطَوِّلُهَا ". ( أخرَجَهُ في الصَّلَاةِ، بابُ القِرَاءَةِ في الظُّهْرِ، رقم 454 ). وعِندَ مُسلِم أيضًا مِنْ حَدِيثِ أبي سَعِيدٍ الخُدْرِيّ ﷺ: " أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الأُوْلَيَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ قَدْرَ ثَلَاثِيْنَ آيَةً، وَفِي الأُخْرَيَيْنِ قَدْرَ خَمْسَ عَشْرَةَ آيَةً، أَوْ قَالَ: نِصفَ ذَلِكَ، وَفِي العَصْرِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الأُولَيَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ قَدْرَ قِرَاءَةِ خَمْسَ عَشْرَةَ آيَةً، وَفِي الأُخْرَيَيْنِ قَدْرَ نِصْفِ ذَلِكَ ". ( أخرَجَهُ في بابِ القِرَاءَةِ في الظُّهْرِ والعَصْرِ، رقم 452 ).

(98) أخرَجَهُ البُخَارِيُّ في الأَذَانِ، بابُ القِرَاءَةِ في الظُّهْرِ، رقم ( 759 ). مُكرَّر في بابِ القِرَاءَةِ في العَصْرِ، رقم

وعَنِ ابنِ عبَّاسٍ رَضِـي اللهُ عَنهُمَا قَالَ: " إِنَّ أُمَّ الفَضْـلِ سَـمِعَتْهُ وَهُوَ يَقْرَأُ ﴿ وَالمُرْسَـلَاتِ عُرْفًا ﴾ فَقَالَتْ: يَا بُنَيَّ، وَاللهِ لَقَدْ ذَكَّرْتَنِي بِقِرَاءَتِكَ هَـذِهِ السُّوْرَةَ إِنَّهَا لَآخِرُ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهَا فِي المَغْرِبِ[99] "[100].

وعَنْ مَرْوَانَ بنِ الحَكَمِ قَالَ: " قَالَ لِي زَيْدُ بنُ ثَابِتٍ: مَا لَكَ تَقْرَأُ فِي المَغْرِبِ بِقِصَـارٍ[101]، وَقَدْ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ بِطُولِ[102] الطُّوْلَيَيْنِ "[103].

وعَنْ مُحَمَّد بن جُبَيْرِ بن مُطْعِمٍ عَنْ أَبِيهِ ﵁ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُـــولَ اللهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي المَـــغْرِبِ بِالطُّـورِ، فَلَمَّـا بَلَغَ هَـذِهِ الآيَةَ ﴿ أَمْ خُلِقُوا مِـنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الخَالِقُونَ ۝ أَمْ خَلَقُوا السَّمَـاوَاتِ وَالأَرْضَ بَلْ لَا يُوقِنُونَ ۝ أَمْ عِنْـــدَهُمْ خَزَائِنُ رَبِّكَ أَمْ هُـــمُ المُسَيْـــطِرُونَ ﴾ كَـــادَ قَلْـــبِي أَنْ يَطِيرَ "[104].

( 762 )، وباب يَقْرَأُ في الأُخْرَيَيْنِ بفَاتِحَةِ الكِتَابِ، رقم ( 776 )، وباب إذَا أسْمَعَ الإمَامُ الآيَة، رقم ( 778 )، وباب يُطَوِّلُ في الرَّكعَةِ الأُولَى، رقم ( 779 ).

(99) الرِّوَايَة التِي مَعنَا رِوَايَة الأَذَانِ. وجَاءَ في رِوَايَة المَغَازِي زِيَادَة: " ثُمَّ مَا صَلَّى لَنَا بَعْدَهَا حَتَّى قَبَضَهُ اللهُ ". ( أخرَجَهُ في بابِ مَرَضِ النَّبيِّ ﷺ ووَفَاتِهِ، رقم 4429 ).

(100) أخرَجَهُ البُخَارِيُّ في الأَذَانِ، بابُ القِرَاءَةِ في المَغْرِبِ، رقم ( 763 ). وانظُر طَرفهُ الذِي في المَغَازِي بالحَاشِيَة السّابِقَة.

(101) هَكَذا في اليُونِينيَّة. وللكُشْمَيْهَنِيّ: " بِقِصَارِ المُفَصَّلِ ". ولأبي ذرّ: " يَعْنِي المُفَصَّلَ ". ( انظر: الطبعة السلطانية 1 / هامش ص 153 ، إرشاد الساري 2 / 411 ).

(102) هَكَذا في اليُونِينِيَّة، وهِيَ رِوَايَة كَرِيمَة المَرْوَزِيّة كَمَا يقُولُ ابنُ حجر. وللأَصِيلِيّ وأبي الوَقتِ: " بِطُوْلَى ". ( انظر: الطبعة السلطانية 1 / هامش ص 153 ، فتح الباري 2 / 289 ، إرشاد الساري 2 / 411 ). والمَعنَى: أي بِأَطوَل السُّورَتَينِ الطَّوِيلَتَينِ. ( انظر: فتح الباري لابن حجر 2 / 289 ). قَالَ ابنُ بطّال: " فأمَّا طُوْل الطُّوْلَيَيْنِ فإنَّ العُلَمَاءَ قَالُوا: هِيَ الأعرَافُ ". ( انظر: شرح صحيح البخاري 2/ 381 ). وفي تَفسِيرِ السُورَةِ الأُخرَى ثَلَاثَة أقوَالٍ، المَحفُوظ مِنهَا: الأنعَام. ( انظر: فتح الباري لابن حجر 2 / 289 ).

(103) أخرَجَهُ البُخَارِيُّ في الأَذَانِ، بابُ القِرَاءَةِ في المَغْرِبِ، رقم ( 764 ).

(104) أخرَجَهُ البُخَارِيُّ في التَّفسِيرِ، سُورَة والطُّورِ، رقم ( 4854 ). مُكرَّر في الأَذَانِ، بابُ الجَهْرِ في المَغْرِبِ، رقم ( 765 )، والجِهَاد، بابُ فِدَاءِ المُشرِكِينَ، رقم ( 3050 )، والمَغَازِي، باب ( 12 )، رقم ( 4023 ) بدُونِ زِيَادَة: " فَلَمَّا بَلَغَ هَذِهِ الآيَة " الحَدِيث. وفي رِوَايَةِ ابنِ سَعدٍ، قَالَ جُبَيرُ: " قَدِمْتُ عَلَى النَّبيِّ ﷺ المَدِينَةَ في فِدَاءِ أُسَارَى بَدرٍ، فَاضْطَجَعتُ في المَسجِدِ بَعْدَ العَصْرِ، وقد أصَابَنِي الكَرَى فنِمْتُ، فأُقِيمَت صَلَاةُ المَغرِبِ، فقُمتُ

وعَنِ البَرَاءِ ﷺ قَالَ: " سَــمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ[105] ﴿ وَالتِّينِ وَالزَّيْتُونِ ﴾ فِي العِشَـــاءِ، وَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا أَحْسَنَ صَوْتًا مِنْهُ أَوْ قِرَاءَةً "[106].

وعَنْ جَابِرِ بن سَمُرَة ﷺ قَالَ: " قَالَ عُمَرُ لِسَعْدٍ: إِنَّ هَؤُلَاءِ يَزْعُمُونَ أَنَّكَ لَا تُحْسِنُ تُصَلِّي، قَالَ أَبُو إِسْــحَاقَ[107]: أَمَّا أَنَا وَاللهِ فَإِنِّي كُنْتُ أُصَــلِّي بِهِمْ صَــلَاةَ رَسُــولِ اللهِ ﷺ، مَا أَخْرِمُ عَنْهَا[108]،

فَزِعًا بِقِرَاءَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ في المَغرِبِ ﴿ وَالطُّورِ ۞ وَكِتَابٍ مَسْطُورٍ ﴾ فَاستَمَعْتُ قِرَاءَتهُ حتَّى خَرَجْتُ مِنَ المَسجِدِ، فكَانَ يَومَئذٍ أوَّلَ مَا دَخَلَ الإسلَامُ قَلبِي ". ( انظر: الطبقات الكبير 5 / 14 ). هَكَذا ثَبَتَ عَنِ النَّبيِّ ﷺ في صَلَاةِ المَغرِبِ ثَلَاثَة مَقَادِير مِنَ القِرَاءَةِ، لأنَّ الأعرَافَ مِنَ السَّبعِ الطُّوَالِ، والطُّورَ مِنَ طُوَالِ المُفَصَّلِ، والمُرْسَلَات مِنْ أوسَاطِهِ، وللعُلمَاءِ في الجَمعِ بَينَ تلك الأحَادِيثِ أَقوَالٌ: مِنهَا مَا نَقلَهُ النوويُّ، قَالَ: " قَالَ العُلمَاءُ: كَانَت صَلَاةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ تَختَلِفُ في الإطَالَةِ والتَّخفِيفِ باختِلَافِ الأحوَالِ، فإذَا كَانَ المَأمُومُونَ يُؤْثِرُونَ التَّطوِيلَ ولا شُغْلَ هُنَاكَ لهُ ولا لَهُم طَوَّلَ، وإذَا لم يَكُن كذلك خَفَّفَ، وقد يُرِيدُ الإطَالَةَ ثم يَعرِضُ مَا يقتَضِي التَّخفِيفَ، كبُكَاءِ الصَّبِيِّ ونَحوِهِ. وقِيلَ: إنَّمَا طَوَّلَ في بَعضِ الأوقَاتِ وهُوَ الأقَلّ، وخَفَّفَ في مُعظَمِهَا، فالإطَالَةُ لبَيَانِ جَوَازِهَا، والتَخفِيفُ لأنهُ الأفضَل ...، وعَلَى الجُملَةِ فالسُّنَّةُ التَّخفِيفُ، كَمَا أمَرَ النَّبيُّ ﷺ للعِلَّة التِي بيَّنَهَا، وإنَّمَا طَوَّلَ في بَعضِ الأوقَاتِ لتَحَقُّقِه انتِفَاءَ العِلَّةِ، فإنْ تَحَقَّقَ أَحَدٌ انتِفَاءَ العِلَّةِ طَوَّلَ ". ( انظر: شرح النووي، ص 374 ). وقَالَ ابنُ حجر: " وطَرِيقُ الجَمعِ بَينَ هَذهِ الأَحَادِيث أنهُ ﷺ كَانَ أحيَانًا يُطِيلُ القِرَاءَة في المَغرِبِ، إمَّا لبَيَانِ الجَوَازِ، وإمَّا لعِلمِهِ بعَدَمِ المَشَقَّة عَلَى المَأمُومِينَ، ولَيسَ في حَدِيثِ جُبَير بن مُطعِمٍ أنَّ ذلك تَكرَّر مِنهُ، وأمَّا حَدِيثُ زَيد بن ثَابِت فَفِيهِ إشعَارٌ بذلك، لكَونِهِ أنكَرَ عَلَى مَرْوَانَ المُوَاظَبَةَ عَلَى القِرَاءَةِ بقِصَارِ المُفَصَّل ...، وفي حَدِيثِ أُمِّ الفَضلِ إشعَارٌ بأنهُ ﷺ كَانَ يَقرَأُ في الصِّحَّةِ بأَطوَل مِنَ المُرسَلَاتِ، لكَونِهِ كَانَ في حَالِ شِدَّةِ مَرَضِهِ، وهو مَظنَّة التَّخفِيفِ ". ( انظر: فتح الباري 2 / 290 – 291 ) .

(105) في رِوَايَةٍ أُخرَى بالأَذَانِ: " أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي سَفَرٍ " الحَدِيث. ( أخرَجَهُ في بابِ الجَهْرِ في العِشَاءِ، رقم 767 ). مُكرَّر في فَضَائِلِ القُرآنِ، رقم ( 4952 ). وبِهَذَا ظَهَرَ سَبَبُ التَّخفِيفِ؛ لأنَّ السَّفَرَ يُطلَبُ فِيهِ التَّخفِيف. واللهُ أعلَمُ.

(106) أخرَجَهُ البُخَارِيُّ في الأَذَانِ، بابُ القِرَاءَةِ في العِشَاءِ، رقم ( 769 ). مُكرَّر في التَّوحِيد، بابُ مَا يَجُوزُ مِنْ تَفسِيرِ التَّورَاةِ وغَيرِهَا مِنْ كُتُبِ اللهِ تَعَالَى بالعَرَبيَّة وغَيرِهَا، رقم ( 7546 ) وبَاقِي أطرَافه سَبَقَت في الحَاشِيَة السّابِقَة.

(107) أبو إسحَاق: كُنيَةُ سَعد بن أبي وقَّاصٍ ﷺ، كَنَاهُ عُمَرُ ﷺ بأَكبَرِ أولَادِهِ.

(108) مَا أَخْرِمُ عَنهَا: أي لَا أُنقِصُ صَلَاتِي مِنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وأَصْلُ الخَرْمِ: قَطْعُ بَعضِ وَترَةِ الأَنفِ. ( انظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال 2 / 372 ).

أُصَلِّي صَلَاةَ العِشَاءِ فَأَرْكُدُ[109] فِي الأُوْلَيَيْنِ، وَأُخِفُّ[110] فِي الأُخْرَيَيْنِ، قَالَ: ذَاكَ الظَّنُّ بِكَ يَا أَبَا إِسْحَاقَ "[111].

وعَنْ سَيَّار بن سَلَامَة قَالَ: " دَخَلْتُ أَنَا وَأَبِي عَلَى أَبِي بَرْزَةَ الأَسْلَمِيِّ، فَقَالَ لَهُ أَبِي: كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي المَكْتُوبَةَ؟ فَقَالَ: كَانَ يُصَلِّي الهَجِيْرَ- الَّتِي تَدْعُونَهَا الأُوْلَى - حِيْنَ تَدْحَضُ[112] الشَّمْسُ، وَيُصَلِّي العَصْرَ ثُمَّ يَرْجِعُ أَحَدُنَا إِلَى رَحْلِهِ فِي أَقْصَى المَدِيْنَةِ وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ، وَنَسِيْتُ مَا قَالَ فِي المَغْرِبِ، وَكَانَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يُؤَخِّرَ العِشَاءَ - الَّتِي تَدْعُونَهَا العَتَمَةَ -، وَكَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا وَالحَدِيْثَ بَعْدَهَا، وَكَانَ يَنْفَتِلُ مِنْ صَلَاةِ الغَدَاةِ[113] حِيْنَ يَعْرِفُ الرَّجُلُ جَلِيْسَهُ، وَيَقْرَأُ بِالسِّتِّيْنَ إِلَى المِائَةِ "[114].

وعَنِ البَرَاءِ بنِ عَازِبٍ ﷺ قَالَ: " كَانَ رُكُوعُ النَّبِيِّ ﷺ، وَسُجُودُهُ، وَبَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ[115]، وَإِذَا رَفَعَ مِنَ الرُّكُوعِ[116] - مَا خَلَا القِيَامَ وَالقُعُودَ[117] - قَرِيْبًا مِنَ السَّوَاءِ "[118].

---

(109) أَركُدُ: أي أُدِيمُ القِيَامَ وأَثبُتُ فِيهَا، والرُّكُودُ: الثُّبُوتُ والدَّوَامُ عِندَ أَهلِ اللُّغَةِ. ( انظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال 2 / 372 ).

(110) هَكَذا في اليُونِينيَّة. ولأبي ذرّ والكُشْمَيْهَنِيّ: " وَأَحْذِفُ ". ( انظر: الطبعة السلطانية 1 / 151 ، فتح الباري لابن حجر 2 / 279 ). والمُرَادُ بالحَذفِ: حَذْفُ التَّطوِيلِ. ( انظر: إرشاد الساري 2 / 400 ).

(111) سَبَقَ تَخرِيجهُ، وشَرْحهُ، وبَيَان مَعَانِيهِ في مَوضُوعِ: " مَا جَاءَ في استِجَابَةِ اللهِ تَعَالَى لدُعَاءِ سَعْد بن أبي وقَّاصٍ ﷺ عَلَى مَنْ تَكَلَّمَ فِيهِ بِغَيرِ حَقٍّ "، وذلك في الفَصلِ السَّابِقِ لهَذَا الفَصلِ.

(112) تَدحَضُ: أي تَزُول. ( انظر: أعلام الحديث 1 / 449 ، كشف المُشكِل 2 / 292 ).

(113) أي: صَلَاة الصُّبحِ.

(114) سَبَقَ تَخرِيجهُ، وشَرْحهُ، وبَيَان مَعَانِيهِ.

(115) في رِوَايَةٍ أُخرَى بالأَذَانِ: " وَقُعُودُهُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ ". ( أخرَجَهُ في بابِ المُكْثِ بَينَ السَّجدَتَينِ، رقم 820 ).

(116) هَكَذا في اليُونِينيَّة. ولأبي ذرّ: " وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ ". ( انظر: الطبعة السلطانية 1 / هامش ص 158 ، إرشاد الساري 2 / 443 ).

(117) المَعنَى: أي إلَّا القِيَامَ الذِي هُوَ للقِرَاءَةِ، وإلَّا القُعُودَ الذِي هُوَ للتَّشَهُّدِ، والاستِثنَاءُ هُنَا مِنَ المَعنَى، كأنَّ مَعنَاهُ: كَانَت أفعَالُ صَلَاتِهِ كُلّهَا قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ، مَا خَلَا القِيَامَ والقُعُودَ، فإنهُ كَانَ يُطَوِّلهُمَا. ( انظر: إرشاد الساري 2 / 443 ).

(118) أخرَجَهُ البُخَارِيُّ في الأَذَانِ، بابُ استِوَاءِ الظَّهْرِ في الرُّكُوعِ، رقم ( 792 ). مُكرَّر في بابَ الاطْمَأْنِينَةِ حِينَ يَرفَعُ رَأسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، رقم ( 801 )، وسَبَقَ تَخرِيجُ بَاقِي أطرَافهِ.

وعَنْ عَـائِشَةَ رَضِي اللهُ عَنهَا قَـالَتْ: " كَـانَ النَّبِيُّ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَقُـولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي[119]. يَتَأَوَّلُ القُرْآنَ "[120].

وعَنْ أبي هُرَيرَة ﷺ قَالَ: " كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَالَ: سَـــمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ قَالَ: اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الحَمْدُ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا رَكَعَ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ يُكَبِّرُ، وَإِذَا قَامَ مِنَ السَّجْدَتَيْنَ قَالَ: اللهُ أَكْبَرُ "[121].

وعَنْ عَبدِ اللهِ بن مَالِك بن بُحَيْنَة(122): " أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى فَرَجَ(123) بَيْنَ يَدَيْهِ، حَتَّى يَبْدُوَ بَيَاضُ إِبْطَيْهِ(124) "(125).

---

(119) جَاءَ في رِوَايَة التفسيرِ مَا يُفِيدُ ابتِدَاءَ هَذَا الفِعلِ مِنهُ ﷺ، وفِيهَا: " مَا صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ صَلَاةً بَعْدَ أَنْ نَزَلَتْ عَلَيْهِ ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللهِ وَالفَتْحُ ﴾ إِلَّا يَقُولُ فِيْهَا: سُبْحَانَكَ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ". ( أخرَجَهُ في سُورَةِ ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللهِ وَالفَتْحُ ﴾، رقم 4967 ). وبِهَذَا يَظهَر أَنَّ مَعنَى: " يَتَأَوَّلُ القُرآنَ " أي: بَعْضَ القُرآنِ، والمُرَادُ: تلك السُّورَة المَذكُورَة. ( انظر: فتح الباري لابن حجر 2 / 349 ). قَالَ ابنُ رجب: " في هَذَا الحَدِيثِ دَلِيلٌ عَلَى الجَمْعِ بَينَ التَّسبِيحِ والتَّحمِيدِ والاستِغفَارِ، في الرُّكُوعِ والسُّجُودِ ". ( انظر: فتح الباري لابن رجب 7 / 174 ).

(120) أخرَجَهُ البُخَارِيُّ في الأَذَانِ، بابُ التَّسْبِيحِ والدُّعَاءِ في السُّجُودِ، رقم ( 817 ). مُكرَّر في بابِ الدُّعَاءِ في الرُّكُوعِ، رقم ( 794 )، والمَغَازِي، باب ( 51 )، رقم ( 4293)، والتفسِير، سُورَة ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللهِ وَالفَتْحُ ﴾، رقم 4968 ).

(121) أخرَجَهُ البُخَارِيُّ في الأَذَانِ، بابُ مَا يَقُولُ الإِمَامُ وَمَنْ خَلْفَهُ إِذَا رَفَعَ رَأسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، رقم ( 795 ). وانظُر أرقَام: ( 785 ، 789 ، 803 ).

(122) هُوَ عَبدُ اللهِ بن مَالِك بن بُحَيْنَة الأَزدِيّ، وبُحَيْنَةُ أُمُّهُ، تُوُفِّيَ في آخِرِ خِلَافَة مُعَاوِيَة، وقِيلَ غَير ذلك. ( للمزيد انظر: الاستيعاب 1 / 588 – 589 ، الإصابة 4 / 189 – 190 ).

(123) هَكَذا في اليُونِينيَّة مِنْ غَيرِ تَشدِيدِ الرَّاءِ، لكِنْ في القسطلانيّ بتَشدِيدِهَا: " فَرَّجَ ". ( انظر: الطبعة السلطانية 1 / 162 ، إرشاد الساري 2 / 466 ). ومَعنَى: " فَرَجَ بَينَ يَدَيهِ " أي: نَحَّى كُلَّ يَدٍ عَنِ الجَنْبِ الذِي يَلِيهَا. ( انظر: فتح الباري لابن حجر 2 / 343).

(124) قَالَ ابنُ بطّال: " وإِنَّمَا كَانَ يُجَافِي ﷺ في سُجُودِهِ ويُفَرِّج بَينَ يَدَيهِ حتَّى يَبدُوَ بَيَاضُ إِبْطَيْهِ - واللهُ أعلَمُ - لِيَخِفَّ عَلَى الأَرضِ، ولا يَثقُل عَلَيهَا، كَمَا ذَكَرَ أبو عُبَيْد عَنْ عَطَاء بن أبي رَبَاح أنهُ قَالَ: خفُّوا عَلَى الأَرضِ. قَالَ أبو عُبَيْد: وَجْههُ أنهُ يُرِيد ذلك في السُّجُودِ، يقُولُ: لا تُرْسِل نَفْسَكَ عَلَى الأَرضِ إرسَالًا ثَقِيلًا ". ( انظر: شرح صحيح البخاري 2 / 427 – 428 ).

(125) أخرَجَهُ البُخَارِيُّ في الأَذَانِ، باب يُبْدِي ضَبْعَيْهِ ويُجَافِي في السُّجُودِ، رقم ( 807 ).

وعَنْ عُرْوَةَ بنِ الزُّبَيرِ عَنْ عَائِشَــةَ زَوجِ النَّبيِّ ﷺ أَخبَرَتْهُ: " أَنَّ رَسُــولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو فِي الصَّـلَاةِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ[126]، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ المَسِيْحِ الدَّجَّالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ المَحْيَا وَفِتْنَةِ المَمَاتِ[127]، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ المَأْثَمِ وَالمَغْرَمِ[128]، فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ[129]: مَا أَكْثَرَ مَا تَسْتَعِيذُ مِنَ المَغْرَمِ، فَقَالَ: إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَرِمَ حَدَّثَ فَكَذَبَ، وَوَعَدَ فَأَخْلَفَ[130] "[131].

وعَنْ أُمِّ سَـلَمَةَ رَضِـي اللهُ عَنهَا قَالَتْ: " كَانَ رَسُـولُ اللهِ ﷺ إِذَا سَـلَّمَ قَامَ النِّسَـاءُ حِيْنَ[132] يَقْضِـي تَسْلِيْمَهُ، وَمَكَثَ يَسِيْرًا قَبْلَ أَنْ يَقُومَ ". قَالَ ابنُ شِهَابٍ: فَأُرَى - وَاللهُ أَعْلَمُ - أَنَّ مُكْثَهُ لِكَي يَنْفُذَ

(126) هَذَا رَدٌّ قَوِيٌّ عَلَى مَنْ أنكَرَ عَذَابَ القَبرِ.

(127) قِيلَ: فِتنَةُ المَحْيَا: مَا يَعرِضُ للإنسَانِ مُدَّةَ حَيَاتِه مِنَ الافتِتَانِ بالدُّنيَا والشَّهَوَاتِ والجَهَالَاتِ، وأَعظَمهَا - والعِيَاذُ باللهِ - أَمْر الخَاتِمَة عِندَ المَوتِ. وفِتنَةُ المَمَاتِ: يَجُوزُ أنْ يُرَادَ بِهَا الفِتنَة عِندَ المَوتِ، أُضِيفَت إِلَيهِ لقُربِهَا مِنهُ، ويكُون المَرَادُ بِفِتنَةِ المَحيَا عَلَى هَذَا: مَا قَبلَ ذلك، ويجُوزُ أنْ يُرَادَ بِهَا فِتنَة القَبرِ. وقِيلَ: أرَادَ بفِتنَةِ المَحيَا الابتِلَاء مَعَ زَوَالِ الصَّبرِ، وبفِتنَةِ المَمَاتِ السُّؤَال في القَبرِ مَعَ الحَيْرَةِ، وهَذَا مِنَ العَام بَعدَ الخَاص. ( انظر: فتح الباري لابن حجر 2 / 371 ).

(128) قَالَ النوويُّ: " قَولهُ: " اللَّهُمَّ إنِّي أعوذُ بِكَ مِنَ المَأْثَمِ والمَغْرَمِ " مَعنَاهُ: مِنَ الإِثْمِ، والغُرْمُ وهُوَ الدَّيْنُ ". ( انظر: شرح النووي على مسلم، ص 436 ). وعِندَ مُسلِمٍ مِنْ حَدِيثِ ابنِ عبَّاسٍ: " أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُعَلِّمُهُمْ هَذَا الدُّعَاءَ، كَمَا يُعَلِّمُهُمُ السُّوْرَةَ مِنَ القُرْآنِ، يَقُولُ: قُولُوا: اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ المَسِيْحِ الدَّجَّالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ المَحْيَا وَالمَمَاتِ ". ( أخرَجَهُ في الصَّلَاةِ، بابُ مَا يُستَعَاذُ مِنهُ في الصَّلَاةِ، رقم 590 ).

(129) السَّائِل عَنْ ذلك: عَائِشَة رَضِي اللهُ عَنهَا. ( انظر: فتح الباري لابن حجر 2 / 372 ).

(130) هَكَذا في اليُونِينيَّة. وللحَمَويّ والمُستمليّ: " وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ ". ( انظر: الطبعة السلطانية 1 / هامش ص 166 ، إرشاد الساري 2 / 492 ).

(131) أخرَجَهُ البُخَارِيُّ في الأَذَانِ، بابُ الدُّعَاءِ قَبْلَ السَّلَامِ، رقم ( 832 ). مُكرَّر في الذِي يَلِيهِ، رقم ( 833 ) مُختَصرًا، وفي الاستِقْرَاض، بابُ مَنِ استَعَاذَ مِنَ الدَّيْنِ، رقم ( 2397 )، والدَّعوَات، بابُ التَّعَوُّذِ مِنَ المَأْثَمِ والمَغْرَمِ، رقم ( 6368 )، وبابُ الاستِعَاذَةِ مِنْ أرْذَلِ العُمُرِ، ومِنْ فِتنَةِ الدُّنيَا، ومِنْ فِتنَةِ النَّارِ، رقم ( 6375 )، وبابُ الاستِعَاذَةِ مِنْ فِتنَةِ الغِنَى، رقم ( 6376، وباب التَّعَوُّذِ مِنْ فِتنَةِ الفَقْرِ، رقم ( 6377 ).

(132) هَكَذا في اليُونِينِيَّة. ولابنِ عسَاكر: " حَتَّى يَقْضِي تَسْلِيْمَهُ ". ( انظر: الطبعة السلطانية 1 / هامش ص 167 ، إرشاد الساري 2 / 497 ).

النِّسَاءُ، قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُنَّ[133] مَنِ انْصَرَفَ مِنَ القَوْمِ[134].

وعَنْ سَمُرَة بنِ جُنْدَبٍ ﷺ[135] قَالَ: " كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى صَلَاةً أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ[136]"[137].

وعَنْ وَرَّادٍ[138] كَاتِبِ المُغِيرَةِ بنِ شُعْبَةَ ﷺ قَالَ: " أَمْلَى عَلَيَّ المُغِيْرَةُ بنُ شُعْبَةَ - فِي كِتَابٍ إِلَى مُعَاوِيَةَ[139] -: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَحْدَهُ لَا

(133) هَكَذا في اليُونِينيَّة. ولأبي ذرّ في نُسخَةٍ: " يُدْرِكُهُم ". ( انظر: الطبعة السلطانية 1 / هامش ص 167 ، إرشاد الساري 2 / 497 ).

(134) أخرَجَهُ البُخَارِيُّ في الأَذَانِ، بابُ التَّسْلِيمِ، رقم ( 837 ). مُكرَّر في بابِ مُكْثِ الإمَامِ في مُصَلَّاه بَعدَ السَّلَامِ، رقم ( 849 – 850 ).

(135) هُوَ سَمُرَة بن جُنْدَبِ بن هِلَال بن حَرِيج بن مُرَّة الفَزَارِيّ، صَحِبَ النَّبيَّ ﷺ وغَزَا مَعَهُ، ولهُ حِلْفٌ في الأنصَارِ، كَانَ ﷺ مِنَ الحُفَّاظِ المُكثِرِينَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، نَزَلَ سَمُرَةُ البَصرَةَ بَعدَ النَّبيّ ﷺ فَاختَطَّ بِهَا، ثمَّ أتَى الكُوفَة فَاشتَرَى بِهَا دُورًا فبَنَاهَا فنَزَلهَا، ومَاتَ بِهَا عَلَى مَا نقَلَ ابنُ سَعدٍ. وعِندَ ابنِ عبد البرّ أنهُ ﷺ مَاتَ بالبَصرَةِ في خِلَافَةِ مُعَاوِيَة سَنَة 58هـ، وقِيلَ: مَاتَ سَنَة 59هـ، وقِيلَ: سَنَة 60هـ. ( للمزيد انظر: الطبقات الكبير 9 / 48 ، الاستيعاب 1 / 392 – 393 ، الإصابة 3 / 150 ).

(136) قَالَ النوويُّ: " فِيهِ دَلِيلٌ لاستِحبَابِ إقبَالِ الإمَامِ المُصَلِّي، بَعدَ سَلَامِهِ عَلَى أصحَابِهِ ". ( انظر: شرح النووي على مسلم، ص 1412 ).

(137) أخرَجَهُ البُخَارِيُّ في الأَذَانِ، بابُ يَستَقبِلُ الإمَامُ النَّاسَ إذَا سَلَّمَ، رقم ( 845 ). وجَاءَ في رِوَايَةِ الجَنَائِز: " كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إذَا صَلَّى صَلَاةً أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ: مَنْ رَأَى مِنْكُمُ اللَّيْلَةَ رُؤْيَا؟ قَالَ: فَإِذَا رَأَى أَحَدٌ قَصَّهَا، فَيَقُولُ: مَا شَاءَ اللهُ " ( أخرَجَهُ في باب ( 93 ) ، رقم 1386 ). وعِندَ مُسلِم: " كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إذَا صَلَّى الصُّبْحَ أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ بِوَجْهِهِ فَقَالَ: هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمُ البَارِحَةَ رُؤْيَا؟ ". ( أخرَجَهُ في الرُّؤْيَا، بابُ رُؤْيَا النَّبِيِّ ﷺ، رقم 2275 ).

(138) هُوَ وَرَّادُ الثَّقَفِيُّ، أبو سَعِيد - أو أبو الوَرْد - الكُوفِيّ، ثِقَةٌ كَمَا يقُولُ ابنُ حجر. كَانَ وَرَّادُ مَوْلَى المُغِيرَة بن شُعْبَة وكَاتِبهُ، سَمِعَ المُغِيرَةَ، ورَوَى عَنهُ الشَّعبِيُّ وعَبدُ المَلِك بن عُمَير وغَيرُهمَا كَمَا يقُولُ الكلابَاذيّ. ( للمزيد انظر: تقريب التهذيب، ص 1035 ، رجال صحيح البخاري 2 / 763 ).

(139) كَانَ المُغِيرَةُ إذْ ذَاكَ أمِيرًا عَلَى الكُوفَةِ مِنْ قِبَلِ مُعَاوِيَة بن أبي سُفيَان. ( انظر: فتح الباري لابن حجر 2 / 386 ). وقد وَرَدَ سَبَبُ هَذَا الكِتَابِ في مَوَاضِع أُخرَى عِندَ البُخَارِيّ، حَيثُ رَوَى في ذلك مِنْ حَدِيثِ الشَّعبِيّ قَالَ: " حَدَّثَنِي كَاتِبُ المُغِيْرَةِ بنِ شُعْبَةَ قَالَ: كَتَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى المُغِيْرَةِ بنِ شُعْبَةَ أَنِ اكْتُبْ إِلَيَّ بِشَيءٍ سَمِعْتَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ " الحَدِيث. ( أخرَجَهُ في الزَّكَاةِ، بابُ قَولِ اللهِ تَعَالَى: ﴿ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا ﴾ رقم ( 1477 )، والرِّقَاق، بابُ مَا يُكرَهُ مِنْ قِيْلَ وَقَالَ، رقم ( 6473 )، والاعتِصَام، بابُ مَا يُكرَهُ مِنْ كَثرَةِ السُّؤَالِ، رقم ( 7292 ).

شَـرِيْكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَـيءٍ قَدِيْرٌ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الجَدِّ مِنْكَ الجَدُّ(140) "(141).

آخِر ما جاء في صِفَة صلاة النبي ﷺ

والحمدُ لله أوّلًا وآخِرًا

(140) قَالَ الرَّاغِبُ الأصفَهَانِيُّ: " سُمِّيَ الفَيْضُ الإلهِيُّ: جَدًّا ...، وسُمِّي مَا جَعَلَ اللهُ للإنسَانِ مِنَ الحُظُوظِ الدُّنيوِيّة: جَدًّا، وهُوَ البَخْتُ، فقِيلَ: جُدِدْتُ وَحُظِظْتُ، وقَولهُ ﷺ: " لَا يَنْفَعُ ذَا الجَدِّ مِنْكَ الجَدُّ " أي: لا يُتَوَصَّلُ إلى ثَوَابِ اللهِ تَعَالَى في الآخِرَةِ بالجَدِّ، وإنَّما ذلك بالجِدِّ في الطَّاعَةِ ". ( انظر: مفردات ألفاظ القرآن، ص 161 ). وكَذَا نقَلَ ابنُ بطّال عَنِ ابنِ السِّكِّيتِ أنَّ الجَدَّ: الحَظّ والبَخْت، أي: مَنْ كَانَ لهُ جَدٌّ في الدُّنيَا لم يَنفَع ذلك عِندَ اللهِ في الآخِرَة. ( انظر: شرح صحيح البخاري 2 / 459 ). وقَالَ الكرمانيُّ في شَرحِهِ: " المَعنَى: لا يَنفَعُ ذَا الغِنَى مِنكَ غِنَاهُ، أو لا يُنْجِيهِ حَظّهُ مِنكَ، وإنَّمَا يَنفَعهُ العَمَلُ الصَّالِحُ ". ( انظر: الكواكب الدراري 5 / 193 ).

(141) أخرَجَهُ البُخَارِيُّ في الأَذَانِ، بابُ الذِّكْرِ بَعدَ الصَّلَاةِ، رقم ( 844 ). أطرَافه في: الاستِقرَاض، بابُ مَا يُنهَى عَنْ إضَاعَةِ المَالِ، رقم ( 2408 )، والأَدَب، بابُ عُقُوقِ الوَالِدَينِ مِنَ الكَبَائِرِ، رقم ( 5975 )، والدَّعَوَات، بابُ الدُّعَاءِ بَعدَ الصَّلَاةِ، رقم ( 6330 )، والقَدَر، بابُ لَا مَانِعَ لِمَا أعطَى اللهُ، رقم ( 6615 )، وباقِي أطرَافه سَبَقَت.

## المصادر والمراجع


1 – ابن الأثير: عز الدين أبو الحسن علي بن محمد الجزري، أُسد الغابة في معرفة الصحابة ، بيروت ، دار ابن حزم ، ط 1 ، 1433 هـ - 2012 م.

2 – الأصفهاني: الحسين بن محمد بن المفضل ، مفردات ألفاظ القرآن ، تحقيق صفوان عدنان داوودي ، طبعة خاصة بوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، دولة قطر ، ط 1 ، 1438 هـ - 2017 م.

3 – البخاري: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، الطبعة السلطانية، نسخة محفوظة في مكتبة راغب باشا بتركيا، رقم ( 4 – 1 / 2088 ، 9 – 5 / 2088 ). ونسخة أخرى طبعة المطبعة السلفية بالقاهرة ، 1400هـ.

4 – ابن بطال: أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك، شرح صحيح البخاري، الرياض، مكتبة الرشد.

5 – ابن الجوزي: أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد ، كشف المُشكِل من حديث الصحيحين ، تحقيق الدكتور علي حسين البواب ، الرياض ، دار الوطن ، ط 1 ، 1418 هـ -1997م .

6 – ابن حجر: أحمد بن علي، فتح الباري بشرح صحيح الإمام أبي عبدالله محمد ابن إسماعيل البخاري ، تقديم وتحقيق وتعليق عبد القادر شيبة الحمد ، الرياض ، ط 1 ، 1421 هـ - 2002م .

7 - ابن حجر: أحمد بن علي، الإصابة في تمييز الصحابة ، دراسة وتحقيق وتعليق الشيخ عادل أحمد عبدالموجود ، والشيخ علي محمد معوض ، بيروت ، دار الكتاب العلمية ، ط 1 ، 1415 هـ - 1995م.

8 – ابن حجر: أحمد بن علي، ، تقريب التهذيب ، حققه وعلق عليه أبو الأشبال صغير أحمد شاغف الباكستاني ، الرياض ، دار العاصمة ، 1421 هـ.

9 – الحميدي: أبو عبد الله محمد بن أبي نصر فتوح بن عبد الله ، تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم ، دراسة وتحقيق الدكتورة زبيدة محمد سعيد ، طبعة مكتبة السُّنَّة بالقاهرة ، ط 1 ، 1415 هـ - 1995م.

10 – الخطابي: أبو سليمان حمد بن محمد، أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري ، تحقيق ودراسة الدكتور محمد بن سعد بن عبد الرحمن آل سعود ، جامعة أم القرى ، ط 1 ، 1409 هـ - 1988 م.

11 – الذهبي: شمس الدين محمد بن أحمد، تذكرة الحفاظ ، طبعة دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد ، 1374 ، تصوير دار الكتب العلمية ، بيروت .

12 – ابن رجب: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد البغدادي ، فتح الباري شرح صحيح البخاري ، تحقيق محمود بن شعبان بن عبد المقصود وآخرون ، المدينة المنورة ، مكتبة الغرباء الأثرية ، ط 1 ، 1417 هـ - 1996 م .

13 – ابن سعد: محمد بن سعد بن منيع ، كتاب الطبقات الكبير ، تحقيق الدكتور علي محمد عمر ،القاهرة ، مكتبة الخانجي ، ط 1 ، 1421 هـ - 2001 م .

14 – ابن عبد البر: أبوعمر يوسف القرطبي ، الاستيعاب في أسماء الأصحاب ، بيروت ، دار الفكر ، 1427 هـ - 2006 م.

15 – العجلي: أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح ، تاريخ الثقات ، بترتيب الحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي ، وثق أصوله وخرج أحاديث وعلق عليه الدكتور عبد المعطي قلعجي ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، ط 1 ، 1405 هـ - 1984م.

16 – الفراهيدي: الخليل بن أحمد ، كتاب العين ، ترتيب وتحقيق الدكتور عبد الحميد هنداوي ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، ط 1 ، 1424 هـ - 2003 م .

17 – القسطلاني: أبو العباس أحمد بن محمد ، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، ط 1 ، 1416 هـ - 1996م .

18 – ابن قيم الجوزية: : أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب ، زاد المعاد في هدي خير العباد ، ضبط نصه شعيب الأرنؤوط ، عبد القادر الأرنؤوط ، بيروت ، مؤسسة الرسالة ، ط 1 ، 1430 هـ - 2009 م .

19 – الكرماني: محمد بن يوسف، صحيح أبي عبد الله البخاري بشرح الكرماني المعروف بالكواكب الدراري ، بيروت ، دار إحياء التراث العربي ، ط 2 ، 1401 هـ - 1981 م .

20 – الكلاباذي: أبو نصر أحمد بن محمد البخاري ، رجال صحيح البخاري المسمى الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة الذين أخرج لهم البخاري في جامعه ، تحقيق عبد الله الليثي ، بيروت ، دار المعرفة ، ط 1 ، 1407 هـ - 1987م .

21 – ابن الملقن: : سراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري ، التوضيح لشرح الجامع الصحيح ، طبعة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة قطر ، ط 1 ، 1429 هـ - 2008 م .

22 - المعجم الوسيط لمجمع اللغة العربية بالقاهرة ، مكتبة الشروق الدولية ، ط 4 ، 1425 هـ – 2004 م.

23 – النووي: محيي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف ، المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج " شرح النووي على مسلم " ، عمّان ، الرياض ، بيت الأفكار الدولية .

# الفهرس